الأمم المتحدة

مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة
عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١
وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية
الدورة السابعة والخمسون
الملحق رقم ٥ حاء (A/57/5.Add.8)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السابعة والخمسون
الملحق رقم ٥ حاء (A/57/5/Add.8)

مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٢

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0257-1056

[٥ تموز/يوليه ٢٠٠٢]

المحتويات

الفصل		الفقرات	الصفحة
	كتابا الإحالة		v
الأول -	التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١	١-٦	١
	ألف - مقدمة	١-٤	١
	باء -مستويات الاعتمادات والمخصصات والتخصيصات والنفقات والالتزامات	٥-٦	١
الثاني -	تقرير مجلس مراجعي الحسابات	١-١١	٣
	ألف - مقدمة	١-٥	٤
	١ - التوصيات السابقة التي لم تنفذ تنفيذاً كاملا	٦-١٠	٥
	٢ - التوصيات	١١	٦
	باء - المسائل المالية	١٢-٢٤	٧
	١ - نظرة على المسائل المالية	١٢-١٦	٧
	٢ - البيانات المالية	١٧-١٩	٨
	٣ - معايير المحاسبة لمنظومة الأمم المتحدة	٢٠	٨
	٤ - الإبلاغ عن حسابات صندوق الاستئمان المستحقة القبض	٢١-٢٢	٨
	٥ - شطب الخسائر النقدية والخسائر في الحسابات المستحقة القبض وفي الممتلكات	٢٣	٩
	٦ - الإكراميات	٢٤	٩
	جيم - المسائل الإدارية	٢٥-٤٩	١٠
	١ - إدارة البرامج	٢٥-٣٢	١٠
	٢ - مكتب الأمم المتحدة - الموئل في شمال العراق	٣٣-٤٦	١١
	٣ - حالات الاحتيال والاحتيال المفترض	٤٧-٤٩	١٤
	دال - شكر وتقدير	٥٠	١٥

المرفق – متابعة الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ ..... ١٦

الثالث – رأي مجلس مراجعي الحسابات ٢٠

الرابع – التصديق على صحة البيانات المالية ٢٢

الخامس – البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ ..... ٢٣

البيان الأول – بيان الإيرادات والنفقات والتغييرات في رصيد الصندوق ٢٤

البيان الثاني – بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات ورصيد الصندوق ٢٦

البيان الثالث – بيان التدفقات النقدية ٢٨

الجدول ١-١ –أنشطة البرامج ٣٠

الجدول ١-٢ –أنشطة المشاريع غير المرصود لها اعتمادات ٣٠

الجدول ١-٣ –أنشطة المشاريع المرصود لها اعتمادات ٣١

الجدول ١-٤ –الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج ٣١

الجدول ١-٥ –صندوق استئمان الوكالة الدانمركية للتنمية الدولية ٣٢

الجدول ٢-١ –حالة التبرعات غير المخصصة والتبرعات المعلنة غير المسددة ٣٣

الجدول ٢-٢ –حالة التبرعات المخصصة والتبرعات المعلنة غير المسددة ٣٦

الجدول ٢-٣ –النقد القابل للتحويل والنقد غير القابل للتحويل والودائع لأجل ٣٧

ملاحظات على البيانات المالية ٣٨

كتابا الإحالة

٣١ آذار/مارس ٢٠٠٢

يشرفني أن أحيل إليكم التقرير المالي وحسابات مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، بما فيها حسابات الصناديق الاستئمانية المرتبطة بها والحسابات الأخرى ذات الصلة، عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، التي أوافق عليها بكتابي هذا.

وقد أُعدت البيانات المالية لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية عن فترة السنتين ٢٠٠٠ - ٢٠٠١، المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، وفقاً للقاعدة ١١١-٤ من النظام المالي.

وأُدرج ملخص للسياسات المحاسبية الهامة التي طُبّقت في إعداد هذه البيانات على هيئة ملاحظات على البيانات المالية. وتقدم هذه الملاحظات معلومات وإيضاحات إضافية بشأن الأنشطة المالية التي اضطلعت بها المنظمة أثناء الفترة المشمولة بهذه البيانات، التي يتحمل الأمين العام المسؤولية الإدارية عنها.

وتحال أيضا نسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وإلى مجلس مراجعي الحسابات.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

(توقيع) آنا كاجومولو تيبايوكا

المدير التنفيذي

مركز الأمم المتحدة لبرنامج المستوطنات البشرية

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

الأمم المتحدة

نيويورك

٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

يشرفني أن أحيل إليكم البيانات المالية لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، بما في ذلك حسابات الصناديق الاستئمانية المرتبطة بها والحسابات الأخرى ذات الصلة عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، التي قدمها المدير التنفيذي. وقد فحصت هذه البيانات وهي تتضمن رأي مجلس مراجعي الحسابات.

كما يشرفني أن أقدم إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الحسابات المذكورة أعلاه.

(توقيع) شوكت أ. فاكيه
مراجع الحسابات العام
جمهورية جنوب أفريقا
ورئيس
مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة
نيويورك

الفصل الأول

التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

ألف - مقدمة

١ - يتشرف المدير التنفيذي بأن يقدم طيه التقرير المالي مع البيانات المالية لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، بما في ذلك حسابات الصناديق الاستئمانية المرتبطة بها والحسابات الأخرى ذات الصلة، عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وقد قُدمت الحسابات إلى مجلس مراجعي الحسابات في ٣١ آذار/ مارس ٢٠٠٢.

٢ - ووفقا لما تنص عليه القاعدة المالية ٢-١، تتكون الفترة المالية للمنظمة من سنتين تقويميتين متتاليتين، تكون أولاهما سنة زوجية. وقد أجرى مجلس مراجعي الحسابات مراجعة مرحلية لهذه الحسابات و لم يبلغ اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بأية حالات تستدعي توجيه اهتمام الدول الأعضاء إليها.

٣ - وقد أُدرجت الأرقام المقارنة عن فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ في البيانات المالية. ووفقا للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، جرى تخفيض حجم هذا التقرير المالي إلى أدنى حد.

٤ - وتعتبر البيانات والجداول المالية، وكذلك الملاحظات المتعلقة بها، جزءا لا يتجزأ من التقرير المالي.

باء- مستويات الاعتمادات والمخصصات والتخصيصات والنفقات والالتزامات

٥ - أقرّت لجنة المستوطنات البشرية، في مقررها ١٧/ ٢٠، المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٩٩، نفقات المؤسسة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ التي بلغت ٦٠٠ ٠١٩ ٢٣ دولار.

٦ - كان مجموع الاعتمادات والمخصصات والنفقات لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، كما يلي (بدولارات الولايات المتحدة):

	المخصصات	النفقات	المخصصات غير المنفقة
أنشطة المشاريع	٢٠ ٧٢٤ ٧٣٢	٦ ٩٠٩ ٩٨٦	٥ ٠٥٤ ٧٤٦
تكاليف البرامج وأنشطة دعم البرامج	٧ ٩١٩ ٦٠٠	٦ ٩٠٩ ٢٨١	١ ٠١٠ ٣١٩
المجموع	**٢٨ ٦٤٤ ٣٣٢**	**٢٢ ٥٧٩ ٢٦٧**	**٦ ٠٦٥ ٠٦٥**

الفصل الثاني

تقرير مجلس مراجعي الحسابات

موجز

قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة حسابات برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الأمم المتحدة - الموئل)، الذي كان يعرف سابقاً باسم مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، في مقره في نيروبي وفي مكتب البرنامج في شمال العراق. وراجع المجلس أيضاً البيانات المالية لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١. ويدير برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ٣٢ صندوقاً، ترد منها في البيانات المالية لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية ٢٢ صندوقاً فقط. وقد أدمج مقر الأمم المتحدة الصناديق العشرة الأخرى مع صندوق حساب الضمان المجمد الخاص بالعراق وصندوق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وأنشطة التعاون الفني التي تنفذها الأمم المتحدة لمكاتب خارج المقر.

وفيما يلي الاستنتاجات الرئيسية التي خلص إليها المجلس:

(أ) تحسن عرض البيانات المالية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ عما كان عليه في فترة السنتين الماضيتين، ولكنه أسفر عن إعادة صياغة الحسابات؛

(ب) من عينة مكونة من ٢٠ مشروعاً اكتملت تشغيلياً، لم تغلق مالياً ١٠ مشاريع حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١، مما قد يسفر عن تحميل حساب مشروع أغلق تشغيلياً نفقات تتعلق بمشاريع أخرى مستمرة؛

(ج) من بين ٣٢١ نشاط تقييم أجرتها المكاتب الإقليمية، كانت تقارير تقييم ١٢١ (٣٨ في المائة) منها غير موجودة لدى وحدة المراقبة والتقييم التابعة للأمم المتحدة - الموئل، و لم تكن التقارير المطلوبة موجودة لدى المكتب الفني؛

(د) لم تتوفر لمكتب الأمم المتحدة - الموئل خدمات مصرفية في شمال العراق؛ وكان يفتقر إلى تفويض بالسلطة وإلى وجود مسؤولين مخصصين على نحو واجب للمصادقة والموافقة؛ وواجه المكتب في أوقات متقطعة نقصاً في التمويل وتأخيراً في الدفع وعانى من عدم دقة التقارير المالية والتأخر في تقديمها؛

(هـ) لم يمتثل مكتب الأمم المتحدة - الموئل في شمال العراق لأحكام دليل المشتريات للأمم المتحدة المتعلقة بوضع تصنيف للمقاولين والتحقق من المعلومات الموجزة التي يقدموها عن أنفسهم.

وقد قدم مجلس مراجعي الحسابات توصيات لتحسين الامتثال لأحكام دليل التعاون الفني للأمم المتحدة - الموئل ودليل المشتريات للأمم المتحدة؛ والاحتفاظ بسجلات/ ووثائق للمشاريع؛ وتحسين عمليات الإدارة المالية للأمم المتحدة - الموئل في شمال العراق.

وترد قائمة توصيات المجلس في الفقرة ١١ .

ألف - مقدمة

١- قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، عملاً بقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١)، المؤرخ ٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٤٦. وجرت المراجعة وفقا للمادة الثانية عشرة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم لمتحدة ومرفقه، ووفقا لمعايير المراجعة الموحدة التي اعتمدها فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتقضي معايير المراجعة هذه بأن يخطط المجلس هذه المراجعة وينفذها ليتأكد بقدر معقول من خلو البيانات المالية من أية أخطاء هامة.

٢ - وأجريت مراجعة الحسابات، أساسا، لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كان قد تم تحمل النفقات المقيدة في البيانات المالية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ من أجل الأغراض التي وافقت عليها الجمعية العامة؛ وعما إذا كان قد جرى تصنيف الإيرادات والنفقات وقيدها على نحو صحيح وفقا للنظام المالي والقواعد المالية؛ وعما إذا كانت البيانات المالية للمؤسسة تعرض بصورة معقولة المركز المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية وإجراءات المراقبة الداخلية وفحصاً اختبارياً لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة الداعمة إلى الحد الذي رأى أنه ضروري ليكون رأيا بشأن البيانات المالية. وأجريت مراجعة الحسابات في المقر في نيروبي وفي المكتب الموجود في شمال العراق.

٣ - وبالإضافة إلى مراجعة الحسابات والمعاملات المالية، أجرى المجلس عمليات مراجعة بموجب المادة ١٢-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة. وشملت عمليات المراجعة تلك إجراءات المراقبة المالية الداخلية وإدارة البرامج، وبوجه عام إدارة وتنظيم برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل).

٤ - وقد أنيطت المهام المتصلة بإدارة الموارد المالية البشرية وغيرها من الخدمات المتعلقة بالموظفين وخدمات المؤتمرات المشتركة والعمليات المالية وخدمات الدعم العام، بما في ذلك العقود والمشتريات ومرافق الإعلام، بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦.

٥ - وواصل المجلس ممارسته المتمثلة في إبلاغ الإدارة بنتائج عمليات مراجعة الحسابات المحددة عن طريق رسائل موجهة إلى الإدارة تتضمن ملاحظات وتوصيات تفصيلية. وقد ساعدت هذه الممارسة على إقامة حوار مستمر مع الإدارة حول المسائل المتعلقة بمراجعة الحسابات.

١ - التوصيات السابقة التي لم تنفذ تنفيذاً كاملاً

٦- يغطي هذا التقرير مسائل رأى المجلس أنه ينبغي لفت انتباه الجمعية العامة إليها. وقد أُبلغت الإدارة بملاحظات المجلس على جميع المسائل الواردة في التقرير، التي أكدت الحقائق التي بنى على أساسها المجلس ملاحظاته واستنتاجاته وقدمت إيضاحات وإجابات على أسئلة المجلس. والتقرير مقسم إلى جزئين يغطيان مراجعة المسائل المالية والمسائل الإدارية على التوالي.

٧- وترد توصيات المجلس الرئيسية في الفقرة ١١. وترد الاستنتاجات المفصلة التي خلصت إليها عملية المراجعة في الفقرات ١٢ إلى ٤٩.

٨ - وعملا بالفقرة ٧ من الجزء ألف من قرار الجمعية العامة ٥١/٢٢٥ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، لاحظ المجلس أن من بين التوصيات التي تعود لفترات تسبق فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، بقيت توصية واحدة فقط دون تنفيذ. وكان المجلس قد أوصى في فترات السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ [(١)] و ١٩٩٢-١٩٩٣ [(٢)] و ١٩٩٤-١٩٩٥ [(٣)] بأن تحدد الإدارة جوانب الضعف في مراقبة تنسيق وإدارة المشاريع بهدف تحسين عملية تنفيذ المشاريع. ويحث المجلس الإدارة على تنفيذ هذه التوصية.

٩ - وعملا بقرار الجمعية العامة ٤٨/٢١٦ باء، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، استعرض المجلس أيضا التدابير التي اتخذتها الإدارة لتنفيذ التوصيات المقدمة من

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والأربعون، الملحق رقم ٥ حاء (A/47/5/Add.8)، الفصل الثاني.

(٢) المرجع نفسه، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٥ حاء (A/49/5/Add.8) ، الفصل الثاني.

(٣) المرجع نفسه، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٥ حاء (A/51/5/Add.8) ، الفصل الثاني.

المجلس في تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ [٤]. وترد في مرفق هذا التقرير تفاصيل الإجراءات التي اتخذها الإدارة وتعليقات المجلس.

١٠ - وقد وافقت الجمعية العامة، في قرارها ٥٢/٢١٢ باء، المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨، على توصيات مجلس مراجعي الحسابات المتعلقة بتحسين تنفيذ توصياته التي وافقت عليها الجمعية مع مراعاة الأحكام الواردة في هذا القرار. وقد اشتملت مقترحات المجلس، التي أحيلت إلى الجمعية العامة في مذكرة من الأمين العام (A/52/753، المرفق)، على العناصر الرئيسية التالية:

(أ) ضرورة تحديد جداول زمنية لتنفيذ التوصيات؛

(ب) الكشف عن المسؤولين الذين يتحملون المسؤولية؛

(ج) إنشاء آلية فعالة لتعزيز عملية المراقبة فيما يتعلق بتنفيذ توصيات مراجعي الحسابات. ويمكن أن تتخذ هذه الآلية هيئة لجنة خاصة مكونة من كبار المسؤولين أو مكتب تنسيق لمسائل مراجعة الحسابات والمراقبة.

ولاحظ المجلس أن الإدارة قد امتثلت بوجه عام لتلك المتطلبات.

٢ - التوصيات

١١- يوصي المجلس الإدارة:

(أ) أن تغلق مالياً جميع المشاريع التي اكتملت تشغيلياً وفقاً لدليل التعاون الفني لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لضمان أن تكون سجلات المشاريع المستمرة فقط هي التي تبقى مفتوحة، ومن أن النفقات ذات الصلة تحمل على حسابات هذه المشاريع فقط، وقصر الوصول إلى هذه السجلات على كبار المسؤولين للحد من احتمال تعديل المشاريع المغلقة (الفقرة ٢٨)؛

(ب) التأكد من الاحتفاظ بسجلات ووثائق كاملة للمشاريع لتيسير المراقبة والتقييم الفعالين وإعداد التقارير المالية والإدارية (الفقرة ٣١)؛

(ج) النظر في: (١) إنشاء خدمات مصرفية للمكتب الميداني في شمال العراق لتيسير دفع الرواتب والمخصصات وحسابات الموردين وتكاليف التشغيل؛ (٢) تفويض سلطة مناسبة للمدفوعات لكفالة معالجة العمليات المالية فوراً؛ (٣) وتطبيق وحدات نظام

(٤) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٥ حاء (A/55/5/Add.8)، الفصل الثاني.

المعلومات الإدارية المتكامل المنطبقة لتقليل احتمال حدوث أخطاء وتحسين دقة التقارير المالية وتوقيتها (الفقرة ٣٧)؛

(د) تَتَبُّع برنامج الإسكان بسرعة لتخفيض المتأخرات الضخمة في الإسكان والبنى التحتية الأساسية والخدمات (الفقرة ٤٢)؛

(هـ) تقوية الإطار الموجود للتحقق من أصول وممتلكات المقاولين لضمان توفر معلومات موثوقة ودقيقة بسرعة لتحديد وضع المقاول (الفقرة ٤٥).

باء - المسائل المالية

١- نظرة عامة على المسائل المالية

١٢- يدير برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ٣٢ صندوقاً، ترد منها في البيانات المالية لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية ٢٢ صندوقاً فقط. ويدمج مقر الأمم المتحدة في نيويورك الصناديق العشرة الباقية مع صندوق حساب الضمان المجمد الخاص بالعراق وصندوق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وأنشطة التعاون الفنية التي تنفذها الأمم المتحدة لمكاتب خارج المقر.

١٣- في فترة السنتين ٢٠٠٠- ٢٠٠١، بلغ مجموع الدخل ٢٧,٥٢ مليون دولار أي بزيادة ٦,٧١ ملايين دولار عن مجموع الإنفاق، الذي بلغ ٢٠,٨١ مليون دولار، قبل إجراء تعديلات الفترة السابقة. وتعزى زيادة الدخل في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، البالغة ١,٢٣ مليون دولار (٤,٦٨ في المائة)، على الدخل المبلغ عنه في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ بصورة أساسية إلى زيادة التبرعات من مانحين عامين ومن الفوائد ومن فئة الدخل المتنوع.

١٤- وانخفض مجموع النفقات بمقدار ٤,٢٣ ملايين دولار (١٦,٨٩ في المائة) بالقياس إلى مجموع النفقات الذي بلغ ٢٥,٠٤ مليون دولار في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وفي فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، غطت المساهمات، التي بلغت ٢٥,١٣ مليون دولار قدمتها حكومات ومانحون عامون، تغطية كاملة مجموع النفقات التي بلغت ٢٠,٨١ مليون دولار.

١٥- وانخفض مجموع الأصول بمقدار ٠,٨١ مليون دولار (٤,٣٢ في المائة) من ١٨,٧٣ مليون دولار في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ إلى ١٧,٩٢ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. ويعزى صافي الانخفاض، في معظمه، إلى انخفاض المساهمات المستحقة على الحكومات من ٣,١٤ ملايين دولار إلى ٠,٤٧ مليون دولار ومن المانحين العامين من ٠,٣٧ مليون دولار إلى ٠,١٢ مليون دولار.

١٦- كان انخفاض مجموع الأصول البالغ ٧,٩٧ ملايين دولار (٤٨,٧٢ في المائة)، من ١٦,٣٦ مليون دولار في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ إلى ٨,٣٩ ملايين دولار في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، ناتجاً إلى حد كبير عن انخفاض الالتزامات غير المصفاة من ٦,٢٨ ملايين دولار إلى ٤,٨٩ ملايين دولار، وانخفاض الحسابات المستحقة الدفع بين الصناديق من ٥,٦٧ ملايين دولار إلى ٠,٦٢ مليون دولار.

٢- البيانات المالية

١٧- يسّرت مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية عرض بياناتها المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١ لتعكس إغلاق صندوق استئمان الوكالة الدانمركية للتنمية الدولية (دانيدا) أثناء عام ٢٠٠٠، والمبالغ التي شطبها مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) في نهاية فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩. وخُفّض عدد البيانات المالية مما مجموعه ١١ بياناً في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ إلى ثلاثة بيانات في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، وهي: (أ) بياناً مشتركاً يضم الإيرادات والنفقات والتغيرات في أرصدة الصناديق؛ (ب) وبياناً مشتركاً يضم الأصول والخصوم والاحتياطيات ورأصدة الصناديق؛ (ج) وبيان للتدفقات النقدية.

١٨- ولاحظ المجلس أن الحسابات في البيانات المقارنة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ أعيد تجميعها في بيانات مقارنة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. ولم يرد إفصاح في البيانات المالية يتعلق بإعادة تجميع الحسابات، مع أن صافي المركز المالي متسق مع السنوات السابقة. وهذا الإفصاح مطلوب بموجب الفقرة ١٧ من معايير المحاسبة لمنظومة الأمم المتحدة.

١٩- يوصي المجلس بأن تفصح الإدارة عن إعادة تصنيف حسابات فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ في الملاحظات على البيانات المالية، امتثالاً لمعايير المحاسبة لمنظومة الأمم المتحدة.

٣- معايير المحاسبة لمنظومة الأمم المتحدة

٢٠- قيّم المجلس مدى اتساق البيانات المالية لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ مع معايير المحاسبة لمنظومة الأمم المتحدة. ودلّت المراجعة على أن عرض البيانات المالية كان متسقاً بصورة عامة مع هذه المعايير، إلا فيما يتعلق بإعادة تصنيف حسابات فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ لتُطابق العرض الحالي.

٤- الإبلاغ عن حسابات صندوق الاستئمان المستحقة القبض

٢١- كشفت مراجعة حسابات المساهمات المستحقة القبض من الحكومات (المساهمات المخصصة) ، في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١، عن وجود فرق مقداره ١,٣٩ مليون

دولار بين رصيد التبرعات المخصصة في بداية الفترة (التبرعات المعلنة غير المسددة في ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠)، كما هو مبين في الجدول ٢-٢ ، ورصيد نفس الحساب في نهاية الفترة، في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ كما هو مبين في الجدول ٢-٢، من التقرير عن فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩[٥].

٢٢- ولاحظ المجلس أن الفرق يمثل تبرعات الوكالة الدانمركية للتنمية الدولية المعلنة غير المسددة في ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠، التي لم تظهر تحت التبرعات المعلنة المخصصة ولكنها أدرجت منفصلة في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩. وقد توقفت الإدارة عن الإبلاغ عن حسابات الوكالة الدانمركية للتنمية الدولية على نحو منفصل وأدمجت تبرعات الوكالة المستحقة القبض في جدول المساهمات المخصصة لأن المشاريع التي تمولها الوكالة تحديداً أغلقت تشغيلياً في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ وأغلقت مالياً في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٠. وعملاً بتوصية المجلس، كشفت الإدارة في الملاحظة ٤ على البيانات المالية عن التغير في عرض التبرعات المخصصة للوكالة أثناء فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، امتثالاً لأحكام الفقرة ١٧ من معايير المحاسبة لمنظومة الأمم المتحدة.

٥- شطب الخسائر النقدية والخسائر في الحسابات المستحقة القبض وفي الممتلكات

٢٣- شطبت الإدارة في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ تبرعات مستحقة الدفع من الحكومات لم تسدد لفترة طويلة تعود إلى الفترة من عام ١٩٨٤ إلى عام ١٩٩٣ بلغت قيمتها ٢٦٩ ١٩٧ دولاراً. إضافة إلى ذلك، شطب ما مجموعه ٩٩١ ١٤٩ دولاراً تتكون من حسابات مستحقة القبض غير قابلة للتحصيل تعود إلى الفترة الممتدة من عام ١٩٨٩ إلى عام ١٩٩٩ مقابل مخصصات اعتمدت في عام ١٩٩٩. وتتعلق هذه المبالغ المستحقة القبض بسلف السفر ومبالغ مستردة من تكاليف ومدفوعات زائدة وتكاليف موظفين وغير موظفين وسلف رواتب ومبالغ نقدية للمصاريف النثرية ومعاملات متنوعة.

٦ - الإكراميات

٢٤- أبلغت الإدارة المجلس أنه لم تدفع أية إكراميات أثناء فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

---

(٥) المرجع نفسه، الفصل الخامس.

جيم - المسائل الإدارية

١- إدارة البرامج

الاكتمال المالي للمشاريع التي أغلقت تشغيلياً

٢٥- تنص الفقرة ١٧٠٧ من دليل التعاون الفني لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية على أن المشروع المكتمل مالياً هو مشروع مكتمل تشغيلياً سجلت جميع معاملاته المالية وأغلقت حساباته ووفق على مراجعة نهائية للمشروع. ويتعين أن تكتمل جميع المشاريع مالياً في غضون ١٢ شهراً من تاريخ اكتمالها تشغيلياً.

٢٦- وقد راجع المجلس عينة مكونة من ٢٠ مشروعاً مكتملاً تشغيلياً (قيمتها ٧٥١ ٨٠٠ ١ دولاراً) ولاحظ أن عشرة مشاريع (قيمتها ٧٧١ ٠٢١ ١ دولاراً) لم تكن مكتملة مالياً في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١. ولم تغلق هذه المشاريع في نظام المعلومات الإدارية المتكامل، وفي ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١، كانت قد أجريت مراجعة المشروع النهائي لمشروعين اثنين منها فقط. ولاحظ المجلس أيضاً أن نفقات مشروع عامل حُملت خطأ لمشروع مغلق تشغيلياً.

٢٧- ويخشى المجلس أن تكون قد ارتكبت أخطاء في تحميل حساب مشروع مغلق تشغيلياً نفقات تتعلق بمشاريع أخرى قائمة. وأكدت الإدارة أن المشاريع المغلقة تشغيلياً التي لها رموز أو أرقام قريبة جداً من رموز أو أرقام مشاريع عاملة يمكن أن تحمّل خطأ في نظام المعلومات الإدارية المتكامل. وعزت الإدارة أيضاً التأخير في إغلاق المشاريع إلى إدخال نظام المعلومات الإدارية المتكامل في تموز/ يوليه ٢٠٠١ وما أعقبه من إغلاق في نهاية العام.

٢٨- **يوصي المجلس الإدارة بأن تغلق مالياً جميع المشاريع المكتملة تشغيلياً عملاً بأحكام دليل التعاون الفني لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لضمان أن تكون سجلات المشاريع المستمرة فقط هي التي تبقى مفتوحة وأن النفقات ذات الصلة تحمل على حسابات هذه المشاريع فقط؛ وأن تقصر الوصول إلى هذه السجلات على كبار المسؤولين للحد من احتمال تعديل المشاريع المغلقة.** وأبلغت الإدارة المجلس أنه سيتم إعطاء تعليمات لجميع الموظفين المعنيين بأن يغلقوا مالياً قبل ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٢ جميع المشاريع المغلقة تشغيلياً، وذلك عملاً بأحكام دليل التعاون الفني.

إنشاء قاعدة بيانات

٢٩- كشف استعراض مرحلي لنظم المعلومات في نيسان/ أبريل ٢٠٠١ أن الإدارة لم تحتفظ بقاعدة بيانات لنتائج التقييم التي أجريت للمشاريع التي نفذتها المكاتب الإقليمية.

وعقب توصية المجلس، أنشأت الإدارة قاعدة بيانات للتقييم ينبغي أن تعمل كآلية لنشر الدروس المستقاة وتوسيع قاعدة المعرفة للتدخلات الإنمائية في المستقبل. فضلاً عن ذلك، أدخلت بالفعل مقتطفات البيانات المستخلصة من تقارير تقييم فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ في قاعدة البيانات.

وثائق المشروع

٣٠- كشف استعراض المجلس لمدى كفاية توثيق المشاريع في نيسان/ أبريل ٢٠٠١ أن من بين ٣٢١ نشاط تقييم قامت بها المكاتب الإقليمية كانت التقارير عن ١٢١ نشاطاً منها (٠,٣٨ في المائة) غير متوفرة لدى وحدة المراقبة والتقييم التابعة للأمم المتحدة - الموئل. وعزت الإدارة عدم وجود تقارير التقييم إلى فشل المكاتب الإقليمية في إرسال نسخ من التقارير عن عمليات التقييم التي أجرتها. ولاحظ المجلس أيضاً أنه تبين من عينة تضم خمسة مشاريع أن التقارير المطلوبة لم تكن موجودة لدى المكتب الفني، مثل التقارير المالية الربع سنوية وتقارير التوريد المشتركة.

٣١- يوصي المجلس الإدارة بأن تتأكد من الاحتفاظ بسجلات ووثائق كاملة للمشاريع لتيسير المراقبة والتقييم الفعالين، وإعداد التقارير المالية والإدارية.

٣٢- علقت الإدارة بالقول إن وحدة الرصد والتقييم تحتفظ بقائمة بعمليات تقييم مشاريع وبرامج الأمم المتحدة - الموئل التي أجريت أو التي يخطط لإجرائها، والتقارير موجودة في الأرشيف. وقالت الإدارة أيضاً إنها ستنفذ التوصية بوصفها جزءاً من إنشاء قاعدة البيانات وجزءاً من استعراض شامل لنظام أرشيف للأمم المتحدة - الموئل.

٢- مكتب الأمم المتحدة - الموئل في شمال العراق

استخدام الأموال ونظام الإبلاغ المالي

٣٣- نظراً لعدم توفر خدمات مصرفية في إربيل، في العراق، وضع مقر الأمم المتحدة - الموئل في نيروبي ومكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بغداد ترتيباً لاستخدام مرافق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المصرفية إما في بغداد أو في عمان ليتم من خلالها الإفراج عن الأموال أو صرفها. وبموجب هذا الترتيب، وضعت قواعد بيانات في إربيل وفي مكتبيه الميدانيين في داهوك والسليمانية، حدد الوصول إليها، لقيد المعاملات المالية وإعداد ملخصات شهرية للتكاليف. وفي ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١، بلغت تكاليف تنفيذ المراحل ١-٨ من البرنامج ٥٢٠ مليون دولار على هيئة مخصصات من مبيعات النفط التي أبلغ عنها حساب الضمان المجمد الخاص بالعراق لدى الأمم المتحدة.

٣٤- نظراً لعدم تفويض مكتب الأمم المتحدة - الموئل في شمال العراق الصلاحية اللازمة، تعيّن على مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بغداد أو الأمم المتحدة - الموئل في نيروبي معالجة المعاملات المالية، من قبيل الرواتب وتعويضات الموظفين الأخرى. كما أن جميع التقارير المالية التي يعدها ويقدمها مكتب التمويل في إربيل، بما في ذلك تقارير الوحدات الميدانية، ترسل إلى مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بغداد للمعالجة اليدوية وفك رموزها بالإضافة إلى النسخ الأصلية لقسائم الصرف والوثائق المصدر لترسل إلى الأمم المتحدة - الموئل في نيروبي من خلال نظام القسائم المستخدمة بين المكاتب.

٣٥- ونظراً لأن جدول الرواتب يعد في مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بغداد، حصل تأخير في دفع الرواتب وصل في أقصاه إلى أربعة أسابيع. أما مخصصات الموظفين الدوليين، مثل مطالبات تكاليف السفر وزيارات الموظفين لأسرهم والإجازات السنوية فكانت تعالج وتدفع إما من قبل الأمم المتحدة - الموئل في نيروبي أو من خلال مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بغداد. وحدثت حالات تأخير لا مبرر لها في تقديم التقارير المالية لأنه كان يتعين تجهيز المعاملات في المكاتب الميدانية وإرسالها إلى فريق مركزي في إربيل، ومن ثم إلى مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بغداد، وأخيراً إلى الأمم المتحدة - الموئل في نيروبي.

٣٦- وقد واجه مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بغداد في بعض الأوقات نقصاً في الأموال اللازمة للتجميم، وهذا أثر على إرسال المبالغ النقدية اللازمة لتمويل العمليات في الوقت المناسب. وكان وجود كميات كبيرة من المعاملات المكتوبة واضحاً لأن كل مكتب ميداني وكل مستوى للمراجعة في بغداد ونيروبي عمل نسخة من كل وثيقة من وثائق المدفوعات. فضلاً عن ذلك، فإن المعالجة اليدوية للتقارير المالية والمعاملات تجعل إثبات البيانات عرضة لأخطاء قد يكون لها تأثير كبير على دقة وموثوقية الحسابات المالية.

٣٧- يوصي المجلس الإدارة أن تنظر في (أ) إنشاء خدمات مصرفية للمكتب الميداني في شمال العراق للتعجيل في دفع الرواتب والمخصصات وحسابات البائعين وتكاليف التشغيل؛ (ب) وتفويض صلاحية مناسبة للدفع لضمان معالجة المعاملات المالية فوراً؛ (ج) وتطبيق وحدات نظام المعلومات الإدارية المتكامل المنطبقة لتخفيض احتمال حدوث أخطاء وتحسين دقة التقارير المالية وتوقيتها.

٣٨- وعلقت الإدارة بالقول إنه نظراً لأن الخدمات المصرفية غير متوفرة في شمال العراق، فإن الأمم المتحدة - الموئل يمكنها أن تنظر فقط في إنشاء هذه الخدمات في عمان، وهذا إجراء من شأنه أن يخلق مصاعب أخرى. وتعمل الأمم المتحدة - الموئل بالتعاون مع مكتب

الأمم المتحدة في نيروبي لتنفيذ منح صلاحية متدرجة للمكاتب الميدانية، مع مراعاة قدرة برنامج إصلاح المستوطنات على استيعاب هذه السلطة. وستستعرض الإدارة مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي أنسب حلول تكنولوجيا المعلومات للميدان لقيد المعاملات المالية في شمال العراق والإبلاغ عنها.

تقييم أداء البرنامج

٣٩- استعرض المجلس الأنشطة في شمال العراق ولاحظ أنه حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١، كانت الأمم المتحدة - الموئل قد وفرت ٨٩٠ ٢١ وحدة إسكان في الفترة ما بين عام ١٩٩٧ وعام ٢٠٠١ مع بنى تحتية وخدمات أساسية متممة. واستناداً إلى دراسة استقصائية أجرتها الأمم المتحدة - الموئل في أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١، كانت توجد حاجة عاجلة لبناء ٤٧١ ١٢٢ وحدة سكنية جديدة وترميم و/ أو توسيع ٩٠٩ ٢٠٦ وحدات سكنية. إضافة إلى ذلك، بينت الدراسة الاستقصائية واستعراض آخر للقطاع الحضري أن أكثر من ٨٥ في المائة من المشردين داخلياً، ومعظمهم في موقف ضعيف، يعيشون حالياً في مناطق حضرية، وأن حوالي ٤٥ في المائة من السكان يعيشون تحت خط الفقر.

٤٠- ولاحظ المجلس أنه لم يكن لدى الأمم المتحدة - الموئل برنامج عمل معد للفترة من عام ١٩٩٧ حتى عام ٢٠٠١، يشتمل على الأهداف الرئيسية والمواضيع المختارة والأنشطة والنتائج المخططة ومؤشرات رئيسية للأداء ومحددات لتنفيذ البرامج ورصدها وتقييمها. وبالتالي، لا يمكن التحقق من فعالية رصد وتقييم وتنفيذ البرامج.

٤١- وعلقت الإدارة أنها ما فتئت تبذل جهودها منذ الجزء الأخير من عام ٢٠٠٠ لإعادة توجيه أنشطتها نحو نهج أكثر استدامة وأفضل تخطيطاً، بدءاً بإنشاء وحدة للتخطيط والبرمجة في أيار/ مايو ٢٠٠١ واعتماد نهج مزدوج المسار. ويجري وضع مجموعة من التدابير لتبسيط تصميم وتنفيذ المشاريع، وتجري معالجة مسألة تكاليف التشغيل.

٤٢- يوصي المجلس الإدارة بأن تعجل مسار برنامج الإسكان لتخفيض حجم المتأخرات الهائل في مجال الإسكان والبنى التحتية الأساسية والخدمات. وأبلغت الأمم المتحدة - الموئل المجلس أنه كان يجري التخطيط لبرنامج إسكان سريع المسار.

تقييم العقود

٤٣- واجهت المكاتب الميدانية صعوبة في تصنيف المقاولين والتحقق من مزاعمهم المتعلقة بحيازاتهم من الأموال النقدية والعملات لأن الخدمات المصرفية غير متوفرة في إربيل؛

والتحقق من وجود وملكية الحسابات في المصارف الأجنبية التي يدعيها المقاولون؛ والتحقق من ملكية المقاولين للمعدات لأنه، وفقاً لما تقوله الأمم المتحدة - الموئل، من الممارسات المعروفة على نطاق واسع في صناعة الإعمار المحلية أن تلجأ الشركات إلى تجميل صورة موجودات شركاتها بادعاء ملكية معدات كبيرة تكون في الحقيقة استأجرتها أو اقترضتها من آخرين.

٤٤- عملية فتح العطاءات تفتقر إلى الشفافية لعدم توفر سجلات تُبين مشاركة مقدمي العطاءات في عملية فتح العطاءات، وتُبين أن المشاركين الذين لم يفوزوا بالعطاءات أحيطوا علماً على نحو مناسب بنتائج عملية ترسية العطاء. وأوضحت الإدارة أنها وضعت سياسة للمكاتب في عام ١٩٩٩ لوقف حضور المقاولين لاعتبارات أمنية.

٤٥- أوصي المجلس الإدارة أن تقوي الإطار الموجود للتحقق من موجودات المقاولين وممتلكاتهم للتأكد من أن معلومات موثوقة ودقيقة متاحة بيسر للتحقق من وضع المقاول عملاً بأحكام دليل المشتريات للأمم المتحدة.

٤٦- وعلقت الإدارة قائلة إن تصنيف المقاولين موجود فعلاً في مكتبين من المكاتب الميدانية الثلاثة، وأن الفريق الرئيسي يعمل على تنسيق النظام في ثلاثة مكاتب ميدانية.

٣ - حالات الاحتيال والاحتيال المفترض

٤٧- أبلغت الإدارة عن ثلاث قضايا احتيال أثناء فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. فقد دفع، عن طريق الاحتيال، في تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٩ مبلغ ٨٤٩ ٩ دولاراً، وفي شباط/ فبراير ٢٠٠٠ مبلغ ٧٣٠ ٨ دولاراً من خلال المكتب القطري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في كامبالا، على أساس تفويضات مالية مزورة.

٤٨- خلصت تحقيقات مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى أن الاحتيال لم ينشأ من مكتب الأمم المتحدة - الموئل أو مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. وقد أغلق ملف القضية وأصدر مكتب الأمم المتحدة في نيروبي تعليمات إدارية تنص على أن أوامر الدفع المقدمة لمكاتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ينبغي أن تكون مصحوبة بوثائق تدعمها.

٤٩- وكانت القضية الثالثة التي أبلغ عنها تقديم مطالبات تتعلق بأمن سكني تبلغ ٤ ٩٥٠ دولاراً (٥١٤,٤٠ ٣٨١ شلناً كينياً) عن الفترة الممتدة من تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٦ إلى تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩. فقد قدم موظف في مكتب الأمم المتحدة - الموئل وثائق مزيفة للتعويض عن مطالبات تتعلق بأجرة حارس ليوم واحد. وقُدم تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى إدارة مكتب الأمم المتحدة في نيروبي ليحال إلى مكتب إدارة الموارد

البشرية في نيويورك، وفقاً لوثيقة التعليمات الإدارية ST/AI/371 . و لم تسترد أية مبالغ بانتظار مراجعة مكتب إدارة الموارد البشرية للتقرير.

دال - شكر وتقدير

٥٠- يود مجلس مراجعي الحسابات أن يعرب عن تقديره لما قدمه المدير التنفيذي ومساعديها وموظفيها من تعاون ومساعدة لمراجعي الحسابات.

(توقيع) شوكت أ. فاكيه
المراجع العام للحسابات،
جمهورية جنوب أفريقيا

(توقيع) غييرمو ن. كاراغي
رئيس لجنة مراجعة الحسابات
الفلبين

(توقيع) فرانسوا لوغيرو
الرئيس الأول،
محكمة الحسابات،
فرنسا

٢٧ حزيران/ يونيه ٢٠٠٢

المرفق

متابعة الإجراءات التي اتخذت لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩[أ]

١- تابع المجلس الإجراءات التي اتخذتها الإدارة لتنفيذ توصياته الواردة في تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩. ويرد في الجدول ألف-١ ملخص لتنفيذ جميع التوصيات السابقة، وترد في الجدول ألف-٢ تفاصيل التوصيات الجاري تنفيذها التي تتطلب مزيداً من التعلقيات من المجلس.

٢- من بين الأربع توصيات التي أوردها مجلس المراجعين في تقريره عن حسابات مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩، نُفذت توصية واحدة (٢٥ في المائة) تنفيذا كاملاً وكانت ثلاث توصيات (٧٥ في المائة) قيد التنفيذ.

(أ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٥ حاء (A/55/5/Add.8) ، الفصل الثاني

الجدول ألف –١: ملخص حالة تنفيذ التوصيات لفترة السنتين ١٩٩٨–١٩٩٩

الموضوع	نُفّذت	قيد التنفيذ	لم تنفذ	المجموع
ألف: المسائل المالية				
معايير المحاسبة لمنظومة الأمم المتحدة – الكشف عن الحسابات المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع	الفقرة ١٤	–	–	–
المجموع الفرعي (بالأرقام)	١	–	–	١
المجموع الفرعي (نسبة مئوية)	١٠٠	–	–	١٠٠
باء: المسائل الإدارية	–	–	–	–
إدارة البرامج – مراقبة النفقات	–	الفقرة ٢٢	–	–
إدارة الموارد البشرية – قائمة الخبراء الاستشاريين	–	الفقرة ٢٩ الفقرة ٣١	–	–
المجموع الفرعي (بالأرقام)	–	٣	–	٣
المجموع الفرعي (نسبة مئوية)	–	١٠٠	–	١٠٠
المجموع (بالأرقام)	١	٣	–	٤
المجموع (نسبة مئوية)	٢٥	٧٥	–	١٠٠

الجدول ألف-٢: تفاصيل عن التوصيات السابقة الجاري تنفيذها أو التي لم تنفذ لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

الإدارة			تعليقات المجلس
التعليق/ مجال الاهتمام	التوصية	الإجراء الإداري المحدد كما في ٣١ آذار/ مارس ٢٠٠٢	
(أ)	(ب)	(ج)	(د)
إدارة البرامج - مراقبة النفقات، الفقرة ٢٢	ينبغي أن تطبق المؤسسة مراقبة صارمة للنفقات على كل صندوق من الصناديق الاستئمانية وكل مشروع لكفالة ألا تتجاوز النفقات حدود المخصصات المعتمدة حسب القواعد المعمول بها.	قامت الإدارة، بالتنسيق عن كثب مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بتحسين نظام إدارة مشاريعها مع وضع إجراءات جديدة وعززت نظامها بإدخال نظام المعلومات الإدارية المتكامل في تموز/ يوليه ٢٠٠١. وكفلت هذه الإجراءات مراقبة صارمة للنفقات ووفرت معلومات مالية مفصلة لشعبة دعم البرامج ولإدارة البرامج.	قيد التنفيذ. وقد وفر نظام المعلومات الإدارية المتكامل طرائق لمراقبة النفقات وللمعلومات المالية، ولكن زيادة النفقات لوحظت في بعض المشاريع التي تديرها الأمانة الحضرية وشعبة دعم البرامج وفرع التنمية الحضرية والمكتب الإقليمي لأفريقيا والمكتب الإقليمي للدول العربية. وسيبقي المجلس المسألة قيد المراجعة في عمليات مراجعة الحسابات التالية.
إدارة الموارد البشرية - اختيار الخبراء الاستشاريين؛ صلاحيات الخبراء الاستشاريين؛ الفقرة ٢٩	ينبغي أن نتقيد المؤسسة تقيداً تاماً بالمبادئ التوجيهية الشاملة لاستخدام الخبراء الاستشاريين، بالصيغة التي وافقت عليها الجمعية العامة.	لا تزال الإدارة ملتزمة بأن يتم اختيار الخبراء الاستشاريين على أساس تنافسي ووفقاً للمبادئ التوجيهية المعمول بها في الأمم المتحدة. وبمبادرة من إدارة الموارد البشرية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، زُوّد جميع مديري البرامج بنسخة من التعليمات الإدارية ST/AI/1999/7 المعنية باستخدام الخبراء الاستشاريين وفرادى المقاولين، وجرى تذكيرهم بأنه ينبغي تنفيذ هذه التعليمات بصرامة.	قيد التنفيذ. سيبقي المجلس المسألة قيد المراجعة في عمليات مراجعة الحسابات التالية.

قائمة الخبراء الاستشاريين الفقرة ٣١	ينبغي أن تعمل المؤسسة على استكمال قائمة الخبراء الاستشاريين وتوفيرها لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي لتيسير إعداد قائمة مركزية محوسبة للخبراء الاستشاريين.	تعكف الإدارة على استكمال قائمة الخبراء الاستشاريين لديها لجعلها أكثر قابلية للاستخدام وأكثر شمولاً. وتدور مناقشات مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي لجعل القائمة أكثر اتساقاً مع قائمة الخبراء الاستشاريين التي يستخدمها ذلك المكتب. القيود المالية والقيود على التوظيف تجعل الحفاظ على القائمة أكثر صعوبة ولكن قد تتسنى معالجة هذه المشكلة بمجرد تحديد موارد إضافية.	قيد التنفيذ. سيبقي المجلس المسألة قيد المراجعة في مراجعة الحسابات التالية.

الفصل الثالث

رأي مراجعي الحسابات

راجعنا البيانات المالية المرفقة، التي تشمل البيانات المالية الأول إلى الثالث، والجداول الداعمة ١-١ إلى ٣ المتعلقة بمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وهذه البيانات يتحمل مسؤوليتها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية. وتتمثل مسؤوليتنا في إبداء رأي بشأن هذه البيانات المالية على أساس مراجعتنا.

وقد راجعنا الحسابات وفقاً للمعايير الموحدة لمراجعة الحسابات التي اعتمدها فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتقضي تلك المعايير أن نخطط مراجعة الحسابات ونجريها للتحقق بشكل معقول من أن البيانات المالية خالية من أي أخطاء هامة. وتشمل مراجعة الحسابات قيام مراجعي الحسابات، على أساس اختباري ووفقاً لما يراه مجلس مراجعي الحسابات ضرورياً في ظل الظروف السائدة، بفحص الأدلة المؤيدة للمبالغ وملاحظات الإفصاح الواردة في البيانات المالية. وتتضمن مراجعة الحسابات أيضاً تقييم مبادئ المحاسبة المستخدمة والتقديرات الهامة التي وضعها المدير التنفيذي، فضلاً عن تقييم طريقة عرض البيانات المالية عموماً. ونعتقد أن مراجعتنا للحسابات توفر أساساً معقولاً لإبداء رأي بشأنها.

ونعتقد أن هذه البيانات المالية تعرض بشكل معقول، من جميع الجوانب الهامة، المركز المالي للمؤسسة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ ونتائج عملياتها وتدفقاتها النقدية خلال الفترة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً لسياستها المحاسبية المعلنة المبينة في الملاحظة ٢ على البيانات المالية، التي طبقت على أساس يتفق مع أساس الفترة المالية السابقة.

وعلاوة على ذلك، نعتقد أن معاملات مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، التي فحصناها كجزء من مراجعتنا للحسابات، كانت من جميع الجوانب الهامة متفقة مع النظام المالي والقواعد المالية والسند التشريعي.

ووفقاً للمادة الثانية عشرة من النظام المالي، أصدرنا أيضاً تقريراً مطولاً عن مراجعتنا للبيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية.

(توقيع) شوكت أ. فاكيه
مراجع الحسابات العام
جمهورية جنوب أفريقيا

(توقيع) غييرمو ن. كاراغي
رئيس،
لجنة مراجعة الحسابات
الفليبين

(توقيع) فرانسوا لوغيرو
الرئيس الأول
محكمة الحسابات
فرنسا

الفصل الرابع

التصديق على صحة البيانات المالية

٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠

أصدق على صحة البيانات المالية المرفقة الخاصة بمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، بما فيها حسابات الصناديق الاستئمانية المرتبطة بها والحسابات الأخرى ذات الصلة، المبينة في البيانات المالية الأول إلى الثالث.

(توقيع) آنا كاجومولو تيباجوكا
المدير التنفيذي
برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

الفصل الخامس

البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

البيان الأول

مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية

بيان مشترك بالإيرادات والتغييرات في رصيد الصندوق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

(دولارات الولايات المتحدة)

الإيرادات	المرجع	المؤسسة	تكاليف دعم برامج المؤسسة	الوكالة الدائمركية	الحذف بين جميع الصناديق	مجموع عام ٢٠٠١	مجموع عام ١٩٩٩
تبرعات الحكومات	الجدول ٢-٢	١٦ ٧٩٣ ٤٣٩	-	-	-	١٦ ٧٩٣ ٤٣٩	١٨ ٣٧٤ ٦٨٨
تبرعات المانحين العامين		٨ ٣٣٦ ٥٢٢	-	-	-	٨ ٣٣٦ ٥٢٢	٦ ٩٠٦ ٢٢٥
إيرادات من خدمات مؤداة		-	١ ٤٦٤ ٩٢٥	-	(١ ٤٦٤ ٩٢٥)	-	-
إيرادات الفوائ		١ ٧٩٩ ٢٩٣	٦٥ ١٤٤	٦٣ ٢٩٦	-	١ ٩٢٧ ٧٣٣	٩٠٠ ٧٨٠
إيرادات متنوعة		٦٠٦ ٤٨١	-	-	-	٦٠٦ ٤٨١	٢٠٩ ٧٧٨
الربح أو (الخسارة) في تحويل العملات		(١٤٦ ٣٧٠)	(١٠)	(١ ٦٢١)	-	(١٤٨ ٠٠١)	(٩٧ ٩٢٧)
مجموع الإيرادات		٢٧ ٣٨٩ ٣٦٥	١ ٥٣٠ ٠٥٩	٦١ ٦٧٥	(١ ٤٦٤ ٩٢٥)	٢٧ ٥١٦ ١٧٤	٢٦ ٢٩٣ ٥٤٤
النفقات							
أنشطة البرامج	الجدول ١-١	٥ ٧١٠ ٠٤٥	-	-	-	٥ ٧١٠ ٠٤٥	٤ ٢٤٥ ٥٦١
أنشطة المشاريع: غير المرصود لها اعتمادات	الجدولان ١-٣ و١-٥	١٣ ٨٦٣ ٥١٠	-	(٣٠٥ ٧٨١)	(١ ٤٦٤ ٩٢٥)	١٢ ٠٩٢ ٨٠٤	١٨ ٦٢٤ ٠٢٩
المرصود لها اعتمادات	الجدول ١-٢	١ ٨٠٦ ٤٧٦	-	-	-	١ ٨٠٦ ٤٧٦	٤٦٣ ٦٧٤
تكاليف دعم البرامج	الجدول ١-٤	-	١ ١٩٩ ٢٣٦	-	-	١ ١٩٩ ٢٣٦	١ ٧١٠ ٥٧٥
مجموع النفقات		٢١ ٣٨٠ ٠٣١	١ ١٩٩ ٢٣٦	(٣٠٥ ٧٨١)	(١ ٤٦٤ ٩٢٥)	٢٠ ٨٠٨ ٥٦١	٢٥ ٠٤٣ ٨٣٩

الإيرادات	المرجع	تكاليف دعم المؤسسة	برامج المؤسسة	الوكالة الدائرة كية	الحذف بين جميع الصناديق	مجموع عام ٢٠٠١	مجموع عام ١٩٩٩
زيادة الإيرادات عن النفقات		٦ ٠٠٩ ٣٣٤	٣٣٠ ٨٢٣	٣٦٧ ٤٥٦	-	٦ ٧٠٧ ٦١٣	١ ٢٤٩ ٧٠٥
تسويات الفترة السابقة		(٧٩ ٨٣٤)	(٦٧٦ ١٢٩)	٧٨١ ٦٥١	-	٢٥ ٦٨٨	(٣ ٠٦٩ ٢٧٢)
صافي زيادة (نقص) الإيرادات عن النفقات		٥ ٩٢٩ ٥٠٠	(٣٤٥ ٣٠٦)	١ ١٤٩ ١٠٧	-	٦ ٧٣٣ ٣٠١	(١ ٨١٩ ٥٦٧)
الوفورات في التزامات فترات سابقة أو من إلغائها	الملاحظة ٢(ح)"٨"	١٦٣ ٨٣٣	-	-	-	١٦٣ ٨٣٣	٣٦٣ ٢٦٨
تحويلات من صناديق أخرى		٢٦١ ٢٧٠	-	-	-	٢٦١ ٢٧٠	-
المبالغ المحولة إلى الاحتياطي التشغيلي للحساب الخاص	الملاحظة ٢(م)	-	-	-	-	-	(٢٥٧ ٩١٥)
مبالغ محولة من الحساب الخاص لتكاليف دعم البرنامج		٢ ٢٨٩ ٣٠٢	(٢ ٢٨٩ ٣٠٢)	-	-	-	-
رصيد الصندوق في بداية الفترة		(٣٧٨ ٥٦٢)	٢ ٦٣٤ ٦٠٨	(١ ١٤٩ ١٠٧)	-	١ ١٠٦ ٩٣٩	٢ ٨٢١ ١٥٣
رصيد الصندوق في نهاية الفترة		٨ ٢٦٥ ٣٤٣	-	-	-	٨ ٢٦٥ ٣٤٣	١ ١٠٦ ٩٣٩
احتياطيات الصناديق المخصصة		٢ ٧٩٧ ٣٦٤	-	-	-	٢ ٧٩٧ ٣٦٤	-
رصيد الصندوق		٥ ٤٦٧ ٩٧٩	-	-	-	٥ ٤٦٧ ٩٧٩	-
الاحتياطيات وأرصدة الصندوق		٨ ٢٦٥ ٣٤٣	-	-	-	٨ ٢٦٥ ٣٤٣	١ ١٠٦ ٩٣٩

البيان الثاني

مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية
بيان بالأصول والخصوم والاحتياطيات ورصيد الصندوق في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١

(دولارات الولايات المتحدة)

الإيرادات	المرجع	المؤسسة	تكاليف دعم برامج المؤسسة	دانيدا (الملاحظة ٤(أ))	الحذف بين جميع الصناديق	مجموع عام ٢٠٠١	مجموع عام ١٩٩٩
نقدي وودائع لأجل	الجدول ٣	١٤ ٥٩٠ ٦٦٧	٢ ١٠٦ ٣١٤	-	-	١٦ ٦٩٦ ٩٨١	١٤ ٣٤٥ ١١٨
تبرعات قيد التحصيل من مانحين عامين		١٢٤ ٨٧٥	-	-	-	١٢٤ ٨٧٥	٣٧٤ ٣٤٥
تبرعات قيد التحصيل من حكومات	الجدول ٢-١	٤٧٢ ٤٠٦	-	-	-	٤٧٢ ٤٠٦	٣ ١٤١ ١٥٨
الاعتماد المخصص لتغطية التأخير في تحصيل التبرعات		-	-	-	-	-	(٢٢٠ ٤٧٤)
حسابات قيد التحصيل بين الصناديق		١ ٠٣٦ ٢٦٨	-	-	(١ ٠٣٦ ٢٦٨)	-	-
حسابات أخرى قيد التحصيل	الملاحظة ٤ (أ)	٤٣٣ ٢٤٨	٢ ٥٠٧	-	-	٤٣٥ ٧٥٥	١ ٠٢٦ ٠١٠
أعباء مؤجلة	الملاحظة ٤ (ب)	١٨٨ ١٦٢	-	-	-	١٨٨ ١٦٢	٦٠ ٨٥٣
مجموع الأصول		**١٦ ٨٤٥ ٦٢٦**	**٢ ١٠٨ ٨٢١**	**-**	**(١ ٠٣٦ ٢٦٨)**	**١٧ ٩١٨ ١٧٩**	**١٨ ٧٢٧ ٠١٠**
الخصوم							
التزامات غير مصفاة		٤ ٨٤٩ ٠٦٨	٤٣ ٣٥٦	-	-	٤ ٨٩٢ ٤٢٤	٦ ٢٧٨ ٩٤٧
حسابات مستحقة الدفع بين الصناديق	الملاحظة ٥		١ ٦٥٦ ٨٤٣	-	(١ ٠٣٦ ٢٦٨)	٦٢٠ ٥٧٥	٥ ٦٦٩ ٨٣٨
اعتماد مخصص لتغطية الحسابات غير القابلة للتحصيل	الملاحظة ٨	-	-	-	-	-	٧٣٩ ٠٧٣
حسابات أخرى مستحقة الدفع	الملاحظة ٤ (ج)	٢ ٠١١ ٦٧٤	١٥٠ ٧٠٧	-	-	٢ ١٦٢ ٣٨١	٣ ٦٧١ ٦٣٥

الإيرادات	المرجع	المؤسسة	تكاليف دعم برامج المؤسسة	دانيدا (الملاحظة ٤(أ))	الحذف بين جميع الصناديق	مجموع عام ٢٠٠١	مجموع عام ١٩٩٩
حسابات دائنة مؤجلة		٧١٦ ٨٧٨	-	-	-	٧١٦ ٨٧٨	-
مجموع الخصوم		**٧ ٥٧٧ ٦٢٠**	**١ ٨٥٠ ٩٠٦**	-	**(١ ٠٣٦ ٢٦٨)**	**٨ ٣٩٢ ٢٥٨**	**١٦ ٣٥٩ ٤٩٣**
صافي الأصول		**٩ ٢٦٨ ٠٠٦**	**٢٥٧ ٩١٥**	-	-	**٩ ٥٢٥ ٩٢١**	**٢ ٣٦٧ ٥١٧**
رصيد الصندوق والاحتياطيات							
الاحتياطي المالي		١ ٠٠٢ ٦٦٣	-	-	-	١ ٠٠٢ ٦٦٣	١ ٠٠٢ ٦٦٣
الاحتياطي التشغيلي		-	٢٥٧ ٩١٥	-	-	٢٥٧ ٩١٥	٢٥٧ ٩١٥
احتياطيات الصندوق المخصص		٢ ٧٩٧ ٣٦٤	-	-	-	٢ ٧٩٧ ٣٦٤	-
الفائض التراكمي	الملاحظة ٧	٥ ٤٦٧ ٩٧٩	-	-	-	٥ ٤٦٧ ٩٧٩	١ ١٠٦ ٩٣٩
مجموع رصيد الصندوق والاحتياطيات		**٩ ٢٦٨ ٠٠٦**	**٢٥٧ ٩١٥**	-	-	**٩ ٥٢٥ ٩٢١**	**٢ ٣٦٧ ٥١٧**

البيان الثالث

مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية
بيان مشترك بالتدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

(دولارات الولايات المتحدة)

التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	المؤسسة	تكاليف دعم برامج المؤسسة	الوكالة الدانمركية	الحذف بين جميع الصناديق	مجموع عام ٢٠٠١	مجموع عام ١٩٩٩
صافي زيادة (نقص) الإيرادات عن النفقات	**٥ ٩٢٩ ٥٠٠**	**(٣٤٥ ٣٠٦)**	**١ ١٤٩ ١٠٧**	**-**	**٦ ٧٣٣ ٣٠١**	**٢٢١ ٥٣٣**
نقص (زيادة) التبرعات قيد التحصيل	١ ٥٢٥ ٤٦٤	-	١ ٣٩٢ ٧٥٨	-	٢ ٩١٨ ٢٢٢	(١٦٠ ٠٦٣)
نقص الاعتماد المخصص لتغطية التأخر في تحصيل التبرعات	(٢٢٠ ٤٧٤)	-	-	-	(٢٢٠ ٤٧٤)	(٢ ٣٤١)
نقص (زيادة) الحسابات الأخرى قيد التحصيل	٤١٤ ٨٨٠	(٢ ٤٩٢)	١٧٧ ٨٦٧	-	٥٩٠ ٢٥٥	٤١١ ٥١٣
(زيادة)/نقص الأعباء المؤجلة	(١٥٧ ٩٠٦)	-	٣٠ ٥٩٧	-	(١٢٧ ٣٠٩)	٩٣ ٢٨٠
زيادة (نقص) التبرعات المتعلقة بالسنوات المقبلة	-	-	-	-	-	(٢ ٦٥٩ ٧٧٣)
زيادة (نقص) الالتزامات غير المصفاة	١٣٥ ٤٩٥	(١٨٢ ٢١٧)	(١ ٣٣٩ ٨٠١)	-	(١ ٣٨٦ ٥٢٣)	٨٠٦ ٣٢٢
(نقص) زيادة الاعتمادات المخصصة لتغطية الحسابات غير القابلة للتحصيل	(٧٣٩ ٠٧٣)	-	-	-	(٧٣٩ ٠٧٣)	٧٣٩ ٠٧٣
(نقص) زيادة الحسابات المستحقة الدفع	(٨٢٧ ٩٠٩)	١٣٢ ٨٠٥	(٩٧ ٢٧٢)	-	(٧٩٢ ٣٧٦)	١٣٧ ٢٣٥
مخصوما منها: الإيرادات من الفوائد	(١ ٧٩٩ ٢٩٣)	(٦٥ ١٤٤)	(٦٣ ٢٩٦)	-	(١ ٩٢٧ ٧٣٣)	(٩٠٠ ٧٨٠)
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	**٤ ٢٦٠ ٦٨٤**	**(٤٦٢ ٣٥٤)**	**١ ٢٤٩ ٩٦٠**	**-**	**٥ ٠٤٨ ٢٩٠**	**(١ ٣١٤ ٠٠١)**
(نقص) زيادة المبالغ المستحقة الدفع بين الصناديق	(٧ ٤٥٨ ٦٩٣)	٤ ٧٩٢ ٨٢٦	(٢ ٣٨٣ ٣٩٦)	-	(٥ ٠٤٩ ٢٦٣)	٦ ٨٢٦ ٦٧٤
مضافا إليها: الإيرادات من الفوائد	١ ٧٩٩ ٢٩٣	٦٥ ١٤٤	٦٣ ٢٩٦	-	١ ٩٢٧ ٧٣٣	٩٠٠ ٧٨٠
صافي التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل	**(٥ ٦٥٩ ٤٠٠)**	**٤ ٨٥٧ ٩٧٠**	**(٢ ٣٢٠ ١٠٠)**	**-**	**(٣ ١٢١ ٥٣٠)**	**٧ ٧٢٧ ٤٥٤**

التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	المؤسسة	تكاليف دعم برامج المؤسسة	الوكالة الدائرة كية	الحذف بين جميع الصناديق	مجموع عام ٢٠٠١	مجموع عام ١٩٩٩
التدفقات النقدية من المصادر الأخرى						
الوفورات المستحقة من التزامات الفترات السابقة	١٦٣ ٨٣٣	-	-	-	١٦٣ ٨٣٣	٣٦٣ ٢٦٨
تحويلات من صناديق أخرى	٢٦١ ٢٧٠	-	-	-	٢٦١ ٢٧٠	-
تحويلات من الحساب الخاص لتكاليف دعم البرنامج	٢ ٢٨٩ ٣٠٢	(٢ ٢٨٩ ٣٠٢)	-	-	-	-
مبلغ مشطوب في مؤتمر الموئل الثاني	-	-	-	-	-	(٢ ٠٤١ ١٠٠)
صافي التدفقات النقدية من المصادر الأخرى	**٢ ٧١٤ ٤٠٥**	**(٢ ٢٨٩ ٣٠٢)**	-	-	**٤٢٥ ١٠٣**	**(١ ٦٧٧ ٨٣٢)**
صافي زيادة (نقص) الأرصدة النقدية والمصرفية	١ ٣١٥ ٦٨٩	٢ ١٠٦ ٣١٤	(١ ٠٧٠ ١٤٠)	-	٢ ٣٥١ ٨٦٣	٤ ٧٣٥ ٦٢١
الأرصدة النقدية والمصرفية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠	١٣ ٢٧٤ ٩٧٨	-	١ ٠٧٠ ١٤٠	-	١٤ ٣٤٥ ١١٨	٩ ٦٠٩ ٤٩٧
الأرصدة النقدية والمصرفية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١	**١٤ ٥٩٠ ٦٦٧**	**٢ ١٠٦ ٣١٤**	-	-	**١٦ ٦٩٦ ٩٨١**	**١٤ ٣٤٥ ١١٨**

الجدول ١-١

مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية

أنشطة البرامج

حالة الاعتمادات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

(دولارات الولايات المتحدة)

النفقات	الاعتمادات	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة	المجموع	الرصيد غير المرتبط به
تكاليف الخبراء وغيرهم من الموظفين	٤ ٦٨٠ ٠٠٠	٣ ٩٦٤ ٣٩٠	٧٦ ٦٦٩	٤ ٠٤١ ٠٥٩	٦٣٨ ٩٤١
السفر	١٥٧ ٦٠٠	١٣٨ ٧٢٧	١٨ ٨٧٣	١٥٧ ٦٠٠	-
تكاليف التشغيل الأخرى	١ ٤٥٩ ٥٠٠	١ ٠٣٣ ٨٨٧	٤٢٥ ٠٢١	١ ٤٥٨ ٩٠٨	٥٩٢
المشتريات	٥٢ ٥٠٠	١٨ ١٥٩	٣٤ ٣١٩	٥٢ ٤٧٨	٢٢
المجموع	**٦ ٣٤٩ ٦٠٠**	**٥ ١٥٥ ١٦٣**	**٥٥٤ ٨٨٢**	**٥ ٧١٠ ٠٤٥**	**٦٣٩ ٥٥٥**
التوجيه التنفيذي والإدارة	٨٢٠ ٠٠٠	٧١٢ ٠٤٩	٩٤ ٧٢٩	٨٠٦ ٧٧٨	١٣ ٢٢٢
الأنشطة البرنامجية الأخرى	٥ ٥٢٩ ٦٠٠	٤ ٤٤٣ ١١٤	٤٦٠ ١٥٣	٤ ٩٠٣ ٢٦٧	٦٢٦ ٣٣٣
المجموع	**٦ ٣٤٩ ٦٠٠**	**٥ ١٥٥ ١٦٣**	**٥٥٤ ٨٨٢**	**٥ ٧١٠ ٠٤٥**	**٦٣٩ ٥٥٥**

الجدول ١-٢

مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية

أنشطة المشاريع غير المرصود لها اعتمادات

حالة الاعتمادات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

(دولارات الولايات المتحدة)

النفقات	الاعتمادات	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة	المجموع	الرصيد غير المرتبط به
تكاليف الخبراء وغيرهم من الموظفين	١ ٣٠٠ ٤٣٠	٧٠١ ٧٥٠	٣٥٤ ٩٨٢	١ ٠٥٦ ٧٣٢	٢٤٣ ٦٩٨
العقود من الباطن	٣٧٤ ٨٦٣	٢١٢ ٣١١	٤٥ ٢١٢	٢٥٧ ٥٢٣	١١٧ ٣٤٠
السفر	١٥٣ ٠٠٧	١٥٣ ٠٠٧		١٥٣ ٠٠٧	-
المشتريات	٥٨ ٣٣١	٤٧ ٥٤١	٣ ٩٧٢	٥١ ٥١٣	٦ ٨١٨
تكاليف التشغيل الأخرى	٣٨٢ ٧٨٧	٢٣٩ ٢٠٨	٤٨ ٤٩٣	٢٨٧ ٧٠١	٩٥ ٠٨٦
المجموع	**٢ ٢٦٩ ٤١٨**	**١ ٣٥٣ ٨١٧**	**٤٥٢ ٦٥٩**	**١ ٨٠٦ ٤٧٦**	**٤٦٢ ٩٤٢**

الجدول ١-٣

مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية

أنشطة المشاريع المرصود لها اعتمادات

حالة الاعتمادات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

(دولارات الولايات المتحدة)

النفقات	الاعتمادات	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة	المجموع	الرصيد غير المرتبط به
تكاليف الخبراء وغيرهم من الموظفين	٩ ٢٢٥ ٨٩٢	٦ ١٥٠ ٧٧١	٦٥٧ ٣٦٦	٦ ٨٠٨ ١٣٧	٢ ٤١٧ ٧٥٥
العقود من الباطن	٢ ٧٠٢ ٨١٠	٣٦٤ ٨٣٦	١ ٢٦٤ ٥٢٦	١ ٦٢٩ ٣٦٢	١ ٠٧٣ ٤٤٨
السفر	١ ٧٥٩ ٣٧٦	٨٨٥ ١٨٤	٢٨٤ ٠٠٤	١ ١٦٩ ١٨٨	٥٩٠ ١٨٨
المشتريات	٤٤٦ ٥٧٤	٢٩٧ ٦٠٤	٥٦ ٢٢١	٣٥٣ ٨٢٥	٩٢ ٧٤٩
تكاليف التشغيل الأخرى	٣ ٤٩٢ ٧٧٨	١ ٥٥٩ ٧٦٣	٨٤٣ ١٣١	٢ ٤٠٢ ٨٩٤	١ ٠٨٩ ٨٨٤
تكاليف دعم البرامج	١ ٥٧٠ ٠٠٠	١ ٥٠٠ ١٠٤	-	١ ٥٠٠ ١٠٤	٦٩ ٨٩٦
المجموع	**١٩ ١٩٧ ٤٣٠**	**١٠ ٧٥٨ ٢٦٢**	**٣ ١٠٥ ٢٤٨**	**١٣ ٨٦٣ ٥١٠**	**٥ ٣٣٣ ٩٢٠**

الجدول ١-٤

مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية

الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج

حالة الاعتمادات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١

(دولارات الولايات المتحدة)

النفقات	الاعتمادات	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة	المجموع	الرصيد غير المرتبط به
تكاليف الخبراء وغيرهم من الموظفين	١ ٤٧٢ ٣٠٠	١ ٠٨٩ ٧١٠	١١ ٨٢٧	١ ١٠١ ٥٣٧	٣٧٠ ٧٦٣
التدريب	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	-	١ ٠٠٠	-
تكاليف التشغيل الأخرى	٩٦ ٧٠٠	٦٣ ٨٠٩	٣٢ ٨٩٠	٩٦ ٦٩٩	١
المجموع	**١ ٥٧٠ ٠٠٠**	**١ ١٥٤ ٥١٩**	**٤٤ ٧١٧**	**١ ١٩٩ ٢٣٦**	**٣٧٠ ٧٦٤**

الجدول ١-٥

مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية
صندوق استئمان الوكالة الدانمركية للتنمية الدولية
حالة الاعتمادات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(دولارات الولايات المتحدة)

أنشطة مشاريع اتفاق التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف بين الوكالة الدانمركية للتنمية الدولية ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

النفقات	الاعتمادات	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة	المجموع	الرصيد غير المرتبط به
تكاليف الخبراء وغيرهم من الموظفين	-	(١٢٢ ٣٥٤)	-	(١٢٢ ٣٥٤)	١٢٢ ٣٥٤
السفر	-	٥ ٣١٤	-	٥ ٣١٤	(٥ ٣١٤)
العقود من الباطن	-	١٢٢	-	١٢٢	(١٢٢)
التدريب	-	(٣٠ ٥٠٤)	-	(٣٠ ٥٠٤)	٣٠ ٥٠٤
المشتريات	-	(٣٣ ٠١٧)	-	(٣٣ ٠١٧)	٣٣ ٠١٧
تكاليف التشغيل الأخرى	-	(٩٠ ١٦٣)	-	(٩٠ ١٦٣)	٩٠ ١٦٣
تكاليف دعم البرامج	-	(٣٥ ١٧٩)	-	(٣٥ ١٧٩)	٣٥ ١٧٩
المجموع	**-**	**(٣٠٥ ٧٨١)**	**-**	**(٣٠٥ ٧٨١)**	**٣٠٥ ٧٨١**

الجدول ٢-١

مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية
حالة التبرعات غير المخصصة والتبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

(دولارات الولايات المتحدة)

البلد	التبرعات المعلنة غير المسددة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠	تسويات لتبرعات معلنة سابقة	مبالغ محصلة من تبرعات معلنة سابقة	تبرعات معلنة للسنتين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١	مبالغ محصلة من التبرعات المعلنة للسنتين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١	تبرعات معلنة غير مسددة للسنة الحالية والسنوات السابقة
الأرجنتين	-	-	-	٦ ٠٠٠	(٦ ٠٠٠)	-
ألمانيا	-	-	-	١٣٥ ٧٢٨	(١٣٥ ٧٢٨)	-
أوغندا	-	-	-	٤ ٦٢٦	(٤ ٦٢٦)	-
إيطاليا	-	-	-	١ ١٢١ ٦٢٥	(١ ١٢١ ٦٢٥)	-
باكستان	٥ ٠٠٠	(٥ ٠٠٠)	-	١١ ٩٨٥	(١١ ٩٨٥)	-
البرازيل	-	-	-	٢٠ ٠٠٠	-	٢٠ ٠٠٠
بربادوس	١ ٠٠٠	(١ ٠٠٠)	-	٣ ٠٠٠	(٣ ٠٠٠)	-
البرتغال	٢٥ ٠٠٠	-	-	-	-	٢٥ ٠٠٠
بلجيكا	٢٣٥ ٩٦٣	-	(٢٣٥ ٩٦٣)	-	-	-
بنغلاديش	٥ ٢٠٠	(٥ ٢٠٠)	-	٣ ٠٠٠	(١ ٥٠٠)	١ ٥٠٠
بنما	-	-	-	١ ٠٠٠	(١ ٠٠٠)	-
بوتان	٢ ٥٠٠	-	-	٥٥٠	-	٣ ٠٥٠
بوركينا فاسو	-	-	-	٢ ٧٩٥	-	٢ ٧٩٥
بوروندي	٨٧٧	(٨٧٧)	-	-	-	-
بولندا	-	-	-	٢٠ ٠٠٠	(٢٠ ٠٠٠)	-
ترينيداد وتوباغو	١ ٠٠٠	-	(١ ٠٠٠)	١ ٠٠٠	(١ ٠٠٠)	-
توغو	١ ٤٥٠	(١ ٤٥٠)	-	-	-	-
تونس	٥ ٦٨٥	٥	(٥ ٦٩٠)	١ ٥٠٢	(١ ٥٠٢)	-
جامايكا	١٦ ٥٢١	-	(١٦ ٥٢١)	-	-	-
الجزائر	-	-	-	١٠ ٠٠٠	(١٠ ٠٠٠)	-
الجمهورية التشيكية	-	-	-	١٠٦ ٥٩٨	(١٠٦ ٥٩٨)	-
جمهورية تترانيا المتحدة	٩٨٨	-	-	٦ ٢٨٩	-	٧ ٢٧٧
جنوب أفريقيا	-	-	-	٨ ٤٠٦	(٨ ٤٠٦)	-
رومانيا	١ ٩٧٦		(١ ٦٦١)	-	-	٣١٥
زامبيا	-	-	-	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠
زمبابوي	٧ ١٩٩	(٢٦١)	(١ ٤٨٣)	٣ ٦٣٦	-	٩ ٠٩١

البلد	التبرعات المعلنة غير المسددة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠	تسويات لتبرعات معلنة سابقة	مبالغ محصلة من تبرعات معلنة سابقة	تبرعات معلنة للسنتين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١	مبالغ محصلة من التبرعات المعلنة للسنتين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١	تبرعات معلنة غير مسددة للسنة الحالية والسنوات السابقة
سري لانكا	-	-	-	٢٥ ٠٠٠	(٢٠ ٠٠٠)	٥ ٠٠٠
السودان	٦ ٣٢٩	-	-	-	-	٦ ٣٢٩
السويد	-	-	-	١ ٢٩٩ ٩٦٣	(١ ٢٩٩ ٩٦٣)	-
شيلي	١٥ ٠٠٠	-	(١٥ ٠٠٠)	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠
الصين	١٨ ١١٦	-	(١٨ ١١٦)	-	-	-
غابون	٦٠ ٨١١	(٦٠ ٨١١)	-	-	-	-
غانا	-	-	-	٥ ٠٠٠	-	٥ ٠٠٠
غيانا	١ ٠٢٩	-	-	-	-	١ ٠٢٩
فرنسا	-	-	-	٢٤٥ ٠٥٣	(٢٤٥ ٠٥٣)	-
الفلبين	١ ٥٨٢	(١ ٥٨٢)	-	-	-	-
فنزويلا	-	-	-	٤٣ ١٩٥	-	٤٣ ١٩٥
فنلندا	-	-	-	٧٨٩ ٧٨١	(٧٨٩ ٧٨١)	-
فيجي	-	-	-	٥ ١٠٠	(٥ ١٠٠)	-
قبرص	-	-	-	١٥ ٠٠٠	(١٥ ٠٠٠)	-
الكاميرون	٤٠ ٢٢٤	(٤٠ ٢٢٤)	-	٢٨ ٥٧١	(٦ ١٥٤)	٢٢ ٤١٧
كرواتيا	-	-	-	٥ ٠٠٠	(٥ ٠٠٠)	-
كوريا	-	-	-	٣٠ ٠٠٠	(٣٠ ٠٠٠)	-
كولومبيا	١٢ ٠٠٠	-	(١٢ ٠٠٠)	٢٤ ٠٠٠	(٢٤ ٠٠٠)	-
الكونغو	٥ ٨٩٧	(٥ ٨٩٧)	-	-	-	-
كينيا	٤٤ ٠٠٠	-	(٤٤ ٠٠٠)	٨٨ ٠٠٠	(٣١ ٩٣٣)	٥٦ ٠٦٧
لكسمبرغ	-	-	-	٩٥ ٤٩٥	(٤٦ ٦٥٤)	٤٨ ٨٤١
ماليزيا	١٠ ٠٠٠	(١٠ ٠٠٠)	-	٢٠ ٠٠٠	(٢٠ ٠٠٠)	-
مدغشقر	-	-	-	١٥ ٩٨٠	-	١٥ ٩٨٠
مصر	-	-	-	٥ ٨٧٢	-	٥ ٨٧٢
المغرب	-	٥ ٠٠٠	(٥ ٠٠٠)	٥ ٠٠٠	-	٥ ٠٠٠
ملاوي	٩ ٣٨١	(٤ ٣٨١)	(٥ ٠٠٠)	-	-	-
المملكة المتحدة	٣٢١ ٧٣٩	-	(٣٢١ ٧٣٩)	٤ ٠٠١ ١١٠	(٤ ٠٠١ ١١٠)	-
ناميبيا	-	-	-	١٣ ٧٠٦	(١٣ ٧٠٦)	-
النرويج	-	-	-	٥٤٦ ٧٠٦	(٥٤٦ ٧٠٦)	-
النمسا	-	-	-	١٢٩ ١٢٣	(٦٥ ٠٠٠)	٦٤ ١٢٣
نيجيريا	١٠٠ ٠٠٠	-	-	-	-	١٠٠ ٠٠٠
الهند	١٨ ٥٢٩	-	(١٨ ٥٢٩)	٢٠٠ ٠٠٠	(٢٠٠ ٠٠٠)	-
هولندا	-	-	-	٧٨٧ ١٧٣	(٧٨٧ ١٧٣)	-

البلد	التبرعات المعلنة غير المسددة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠	تسويات لتبرعات معلنة سابقة	مبالغ محصلة من تبرعات معلنة سابقة	تبرعات معلنة للسنتين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١	مبالغ محصلة من التبرعات المعلنة للسنتين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١	تبرعات معلنة غير مسددة للسنة الحالية والسنوات السابقة
هيبريديس الجديدة	٥٠٠	-	-	-	-	٥٠٠
الولايات المتحدة المتحدة	-	-	-	٥٠٠ ٠٠٠	(٥٠٠ ٠٠٠)	-
اليابان	٢٣٧ ٥٠٠	-	(٢٣٧ ٥٠٠)	٤٧٥ ٠٠٠	(٤٧٥ ٠٠٠)	-
اليمن	٢ ٣٠٠	٥٧٥	-	١ ١٥٠	-	٤ ٠٢٥
يوغوسلافيا	٤٥ ٠٠٠	(٤٥ ٠٠٠)	-	-	-	-
اليونان	-	-	-	١٦ ٠٠٠	(١٦ ٠٠٠)	-
التبرعات غير المخصصة	**١ ٢٦٠ ٢٩٦**	**(١٧٦ ١٠٣)**	**(٩٣٩ ٢٠٢)**	**١٠ ٩٠٣ ٧١٨**	**(١٠ ٥٧٦ ٣٠٣)**	**٤٧٢ ٤٠٦**

الجدول ٢-٢

مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية
حالة التبرعات المخصصة والتبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

(دولارات الولايات المتحدة)

البلد	التبرعات المعلنة غير المسددة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠	تسويات لتبرعات معلنة سابقة	مبالغ محصلة من تبرعات معلنة سابقة	تبرعات معلنة للسنتين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١	مبالغ محصلة من التبرعات المعلنة للسنتين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١	تبرعات معلنة غير مسددة للسنة الحالية والسنوات السابقة
الإتحاد الروسي	-	-	-	١٠٠ ٠٠٠	(١٠٠ ٠٠٠)	-
أسبانيا	-	-	-	٨٣ ٦١٦	(٨٣ ٦١٦)	-
ألمانيا	-	٧٨ ١١٠	(٧٨ ١١٠)	١٨٢ ٤٠١	(١٨٢ ٤٠١)	-
إيطاليا	١٦ ٤٨٥	(١٦ ٤٨٥)	-	٣٨٠ ٤٥٩	(٣٨٠ ٤٥٩)	-
بلجيكا	-	-	-	٨٥٦ ٤٦٩	(٨٥٦ ٤٦٩)	-
الدانمرك[أ]	١ ٣٩٢ ٧٥٨	-	(١ ٣٩٢ ٧٥٨)	٥١ ٨٦٧	(٥١ ٨٦٧)	-
زمبابوي	٨ ٢٨٥	(٨ ٢٨٥)	-	-	-	-
السويد	-	-	-	١ ١٠٦ ٧١٥	(١ ١٠٦ ٧١٥)	-
سويسرا	٣٨ ٩٠٠	(٣٨ ٩٠٠)	-	٣٠٥ ٧٧٤	(٣٠٥ ٧٧٤)	-
الصين				١٤٨ ٣٩٣	(١٤٨ ٣٩٣)	-
فرنسا	-	١٠ ٦٣٢	(١٠ ٦٣٢)	٣٩٥ ٩٠٠	(٣٩٥ ٩٠٠)	-
كندا	-	-	-	١٩٤ ٩١٢	(١٩٤ ٩١٢)	-
مصر	٦ ٠٠٠	-	(٦ ٠٠٠)	-	-	-
ملاوي	١٣ ٧٦٢	(١٣ ٧٦٢)	-	-	-	-
المملكة المتحدة	١٦٥ ٦٩٥	-	(١٦٥ ٦٩٥)	٥٦٣ ٠٣٠	(٥٦٣ ٠٣٠)	-
النرويج	-	-	-	٢٦٥ ٩٣٣	(٢٦٥ ٩٣٣)	-
هولندا	١ ٤٧٧	٣٤ ١٠٠	(٣٥ ٥٧٧)	٧٧٩ ٢٥٢	(٧٧٩ ٢٥٢)	-
اليابان	٢٣٧ ٥٠٠	-	(٢٣٧ ٥٠٠)	٤٧٥ ٠٠٠	(٤٧٥ ٠٠٠)	-
التبرعات المخصصة	**١ ٨٨٠ ٨٦٢**	**٤٥ ٤١٠**	**(١ ٩٢٦ ٢٧٢)**	**٥ ٨٨٩ ٧٢١**	**(٥ ٨٨٩ ٧٢١)**	**-**
التبرعات غير المخصصة (الجدول ٢-١)	**١ ٢٦٠ ٢٩٦**	**(١٧٦ ١٠٣)**	**(٩٣٩ ٢٠٢)**	**١٠ ٩٠٣ ٧١٨**	**(١٠ ٥٧٦ ٣٠٣)**	**٤٧٢ ٤٠٦**
مجموع التبرعات الحكومية	**٣ ١٤١ ١٥٨**	**(١٣٠ ٦٩٣)**	**(٢ ٨٦٥ ٤٧٤)**	**١٦ ٧٩٣ ٤٣٩**	**(١٦ ٤٦٦ ٠٢٤)**	**٤٧٢ ٤٠٦**

(أ) تبرعات الدانمرك المعلنة المرحلة، البالغة ١ ٣٩٢ ٧٥٨ دولاراً، تتعلق بصندوق استئمان منفصل في المؤسسة أُغلق في عام ٢٠٠٠، وأدرج منفصلاً لأول مرة في التقرير المالي والبيانات المالية عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

الجدول ٢-٣

مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية
النقد القابل للتحويل والنقد غير القابل للتحويل والودائع لأجل في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١

(دولارات الولايات المتحدة)

العملة القابلة للتحويل	المرجع	٢٠٠١	١٩٩٩
نقد في المصارف وفي الصندوق		٥ ٣٦٥ ٥٨٣	٥ ٦١٣ ٠٩٧
ودائع لأجل	(أ)	١١ ١٩٦ ٩٢٥	٨ ٠٠٠ ٠٠٠
المجموع		**١٦ ٥٦٢ ٥٠٨**	**١٣ ٦١٣ ٠٩٧**
العملة غير القابلة للتحويل		**المكافئ بدولارات الولايات المتحدة**	
روبيات هندية		١٢٣ ٤٨٨	٣٠٨ ٠٤٥
دولارات الولايات المتحدة (تستخدم داخل روسيا فقط)		١٠ ٩٨٥	٣٩٠ ٢٤٧
عملات أخرى		-	٣٣ ٧٢٩
المجموع		**١٣٤ ٤٧٣**	**٧٣٢ ٠٢١**
مجموع المبالغ النقدية والودائع لأجل بعملات قابلة وغير قابلة للتحويل		١٦ ٦٩٦ ٩٨١	١٤ ٣٤٥ ١١٨
مجموع الاستثمار للمكاتب الموجودة خارج المقر			
القيمة الدفترية		١١ ١٩٦ ٩٢٥	
القيمة السوقية		١١ ٣٢٧ ٢٩٣	
الربح غير المتحقق		**١٣٠ ٣٦٨**	

(أ) اعتباراً من ١ تموز/ يوليه ٢٠٠٠، وضعت جميع الاستثمارات الجديدة على مستوى المنظومة في مجمع استثماري مشترك يضم جميع المكاتب الموجودة خارج المقر. خزانة الأمم المتحدة وحدها هي المسؤولة عن سياسة الاستثمار، وتقتصر مسؤولية المكاتب المشاركة على وضع خطط لتدفقاتها/ سيولتها النقدية. وتستثمر خزانة الأمم المتحدة في أوراق مالية متنوعة تتباين تواريخ استحقاقها وأسعار الفائدة التي تحملها. ولذلك، من غير العملي تحديد تواريخ استحقاق وأسعار فائدة لمجمع استثمار المكاتب الموجودة خارج المقر، بالأسلوب الذي تحدد فيه تواريخ الاستحقاق وأسعار الفائدة بالنسبة للاستثمارات خارج المجمع.

ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١: برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وأهدافه

(أ) اعتمدت الجمعية العامة، في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، القرار ٣٣٢٧ (د-٢٩) الذي أنشأت بموجبه مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية. كما اتخذت الجمعية، في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، القرار ١٦٢/٣٢ الذي أنشأت بموجبه الأمانة (مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)) ولجنة المستوطنات البشرية.

(ب) وفيما يلي الأهداف الرئيسية للمؤسسة:

(١) مساعدة البلدان والمناطق على زيادة وتحسين جهودها الخاصة لحل مشاكل المستوطنات البشرية؛

(٢) التشجيع على المزيد من التعاون الدولي من أجل زيادة توفر الموارد في البلدان والمناطق النامية؛

(٣) الترويج للمفهوم التكاملي للمستوطنات البشرية والنهج الشامل في معالجة مشاكل المستوطنات البشرية في جميع البلدان؛

(٤) تعزيز التعاون والمشاركة في هذا المجال بين جميع البلدان والمناطق؛

(٥) ضمان تحقيق الاتساق بين برامج المستوطنات البشرية التي تخطط لها وتنفذها منظومة الأمم المتحدة؛ والتنسيق بين أنشطة المستوطنات البشرية في منظومة الأمم المتحدة، وإبقاؤها قيد الاستعراض وتقييم فعاليتها على صعيد العمل المشترك بين الأمانات؛

(٦) استكمال الموارد في المناطق لدى وضع مشاريع للمستوطنات البشرية وتنفيذها، حسب الاقتضاء؛

(٧) القيام بدور مركز تنسيق لتبادل المعلومات المتعلقة بالمستوطنات البشرية على صعيد عالمي، وبدء أنشطة إعلامية عن المستوطنات البشرية بالتعاون مع إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة للأمم المتحدة؛

(٨) تعزيز التعاون مع الأوساط العلمية العالمية المعنية بالمستوطنات البشرية وتشجيعها على المشاركة.

الملاحظة ٢: موجز السياسات المحاسبية الهامة

(أ) تمسك حسابات برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة بصيغته التي أقرتها الجمعية العامة، والقواعد التي يضعها الأمين العام بمقتضى اللوائح التنظيمية، بما فيها مرفق القواعد المالية الخاص ببرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والقرارات التي يتخذها مجلس الإدارة والتعليمات الإدارية. وتراعى أيضا في هذه الحسابات مراعاة تامة معايير المحاسبة الموحدة لمنظومة الأمم المتحدة التي اعتمدتها لجنة التنسيق الإدارية. وتتبع المنظمة المعيار المحاسبي الدولي ١ بشأن الإفصاح عن السياسات المحاسبية بصيغته المعدلة والمعتمدة من لجنة التنسيق الإدارية كما هو مبين أدناه:

'١' المنشأة العاملة والاتساق والاستحقاق افتراضات محاسبية أساسية. ولا يلزم بيان الافتراضات المحاسبية الأساسية إذا كانت متبعة في البيانات المالية. أما إذا لم يتبع أحد هذه الافتراضات، فينبغي الإفصاح عن ذلك وبيان أسباب عدم اتباعه؛

'٢' ينبغي أن يكون اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها محكوما باعتبارات الاحتراز وتغليب المضمون على الشكل والأهمية؛

'٣' ينبغي أن تتضمن البيانات المالية إفصاحاً واضحاً وموجزاً عن جميع السياسات المحاسبية الهامة التي جرى اتباعها؛

'٤' ينبغي أن يكون الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة المستخدمة جزءا لا يتجزأ من البيانات المالية. وينبغي الإفصاح عن السياسات في موضع واحد؛

'٥' ينبغي أن تبين البيانات المالية الأرقام المقابلة في الفترة المناظرة من الفترة المالية السابقة؛

'٦' ينبغي الإفصاح عن أي تغيير في السياسة المحاسبية يكون له أثر ملموس في الفترة الحالية، أو قد يكون له أثر ملموس في الفترات التالية، مع بيان الأسباب. وينبغي الكشف عن أثر التغيير وتحديده كمياً، إذا كان ملموساً ؛

(ب) تُمسك حسابات المنظمة على أساس المحاسبة الصندوقية. ويبقى كل صندوق كياناً مالياً ومحاسبياً مميزاً، له مجموعة مستقلة من حسابات القيد المزدوج ذاتية الموازنة. وتعد بيانات مالية مستقلة لكل صندوق أو لكل مجموعة من الصناديق لها نفس الطابع؛

(ج) الفترة المالية للمنظمة مدتها سنتان، وتتكون من سنتين تقويميتين متتاليتين لجميع الصناديق؛

(د) بصورة عامة، تُسجل الإيرادات والنفقات والأصول والخصوم على أساس نظام المحاسبة القائم على الاستحقاق. وتنطبق على الإيرادات من التبرعات السياسة الموضحة في الفقرة الفرعية ح '١'؛

(هـ) تعرض حسابات المنظمة بدولارات الولايات المتحدة. أما الحسابات الممسوكة بعملات أخرى، فتحول إلى دولارات الولايات المتحدة وقت إجراء المعاملة وفقاً لأسعار الصرف التي يقررها وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية. وفيما يتعلق بهذه العملات، يتعين أن تتضمن البيانات المالية، التي تعد عن الفترات التي يحددها المراقب المالي بموجب تفويض من وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية، معلومات عن المبالغ النقدية والاستثمارات والتبرعات المعلنة غير المسددة والحسابات الجارية المدينة والدائنة المقيدة بعملات غير دولارات الولايات المتحدة، بعد تحويلها بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة والسارية في تاريخ إعداد البيانات. وإذا أسفر تطبيق أسعار الصرف الفعلية في تاريخ إعداد البيانات عن تقييم يختلف اختلافاً كبيراً عنه في حالة تطبيق أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في الشهر الأخير من الفترة المالية، تدرج حاشية تبين قيمة الفرق؛

(و) يجري إعداد البيانات المالية للمنظمة على أساس المحاسبة القائمة على التكلفة الأصلية، ولا تجري تسويتها لتعكس آثار التغير في أسعار السلع والخدمات؛

(ز) تغطي الميزانية العادية للأمم المتحدة جزءاً من تكاليف أمانة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، الذي أنشيء بموجب القرار ١٦٢/٣٢، المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧. وترد تفاصيل النفقات في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للأمم المتحدة. ولا يتناولها هذا التقرير.

(ح) **الإيرادات:**

'١' تقيد كإيرادات التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء والجهات المانحة الأخرى على أساس التزام مكتوب بدفع تبرعات نقدية في أوقات محددة في الفترة المالية الجارية.

'٢' الإيرادات المتلقاة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات تمثل مبالغ المخصصات التي تقدمها الوكالات لتمكين المنظمة من إدارة مشاريع أو برامج أخرى بالنيابة عنها؛

'٣' المخصصات من الصناديق الأخرى تمثل مبالغ معتمدة أو مخصصة من صندوق لتحول إلى صندوق آخر وتدفع منه؛

'٤' الإيرادات الناتجة عن الخدمات المقدمة تشمل المبالغ المسددة المتعلقة بمرتبات الموظفين والتكاليف الأخرى المترتبة على تقديم الدعم التقني والإداري للمنظمات الأخرى؛

'٥' إيرادات الفوائد تشمل جميع الفوائد المكتسبة على الودائع في مختلف الحسابات المصرفية والإيرادات المكتسبة من الاستثمار في الأوراق المالية القابلة للتداول في السوق والأدوات المالية الأخرى القابلة للتداول. وتقيد جميع الخسائر المحققة وصافي الخسائر غير المحققة في الاستثمارات القصيرة الأجل كقيود موازنة لإيرادات الاستثمار؛

'٦' الإيرادات المتنوعة تشمل الإيرادات من المبالغ المستردة من النفقات المحملة على الفترات السابقة، والإيرادات من المكاسب الصافية الناشئة عن تحويلات العملات والمبالغ التي تقبل دون تعيين غرض محدد لها، الشيكات التي لم تصرف بعد سنة من إصدارها، وعائدات بيع الممتلكات الفائضة عن الحاجة، وإيرادات متنوعة أخرى.

'٧' الإيرادات المتعلقة بفترات مالية مستقبلية لا تقيّد لحساب الفترة المالية الجارية وتقيد بوصفها إيرادات مؤجلة، كما هو مشار إليه في الفقرة (ك) '٢' أدناه.

'٨' تصفية التزامات الفترة السابقة. الوفورات الناتجة عن تصفية التزامات الفترة السابقة المتعلقة بتكاليف البرامج تقيد مباشرة في أرصدة الصناديق. وتقيد الوفورات المتعلقة بتكاليف المشاريع في حسابات المشاريع.

(ط) **النفقات:**

'١' يجري تحميل النفقات مقابل المخصصات المأذون بها. ويشمل مجموع النفقات المبلغ عنها الالتزامات غير المصفاة والنفقات المصروفة؛

'٢' تُحمل نفقات الممتلكات المعمرة على ميزانية الفترة التي اشتريت فيها ولا تُرسمل. وتقيد قيمة هذه الممتلكات المعمرة في قوائم الجرد حسب التكلفة الأصلية؛

'٣' لا تُحمل النفقات الخاصة بالفترات المالية المستقبلية على الفترة المالية الجارية، بل تقيد باعتبارها أعباء مؤجلة على النحو المشار إليه في الفقرتين الفرعيتين ي '٣' و '٤' أدناه.

(ي) **الأصول:**

'١' تشمل المبالغ النقدية والودائع لأجل الأموال المودعة في ودائع تحت الطلب وفي حسابات مصرفية بفائدة؛

'٢' يشمل المجمع النقدي لمقر الأمم المتحدة حصة الصناديق المشاركة في المبالغ النقدية والودائع لأجل، والاستثمارات القصيرة الأجل والطويلة الأجل، والمبالغ المستحقة

من إيرادات الاستثمار، التي تدار جميعها في المجمع. والاستثمارات في المجمع متشابهة في طبيعتها. وتقسم الإيرادات المكتسبة من الاستثمارات في المجمع النقدي والتكاليف المتصلة بتشغيل هذه الاستثمارات على الصناديق المشاركة. وتقيد الحصة في المجمع النقدي على حدة في كل بيان من بيانات الصناديق المشاركة،

'٣' تشمل النفقات المؤجلة عادةً بنود النفقات التي لا يمكن تحميلها على نحو مناسب للفترة المالية الجارية. وستقيد كنفقات في فترة لاحقة. وتشمل بنود النفقات هذه الالتزامات الموافق عليها لفترات مالية مقبلة وفقا للقاعدة المالية ١١٠-٦. وتقتصر هذه الالتزامات عادة على الاحتياجات الإدارية ذات الطابع المستمر، وعلى العقود أو الالتزامات القانونية التي يتطلب إنجازها مهلات زمنية طويلة؛

'٤' لأغراض بيان الميزانية العمومية فقط، تدرج المبالغ المدفوعة من سلف منح التعليم التي يفترض أنها تتصل بالسنوات الدراسية المنتهية في تاريخ البيان المالي بوصفها نفقات مؤجلة. وتقيد السلف بكاملها بوصفها حسابات مستحقة على الموظفين إلى أن تقدم الوثائق اللازمة التي تثبت استحقاقهم لها، وعندئذ تُحمل تلك المبالغ على حسابات الميزانية وتسوى السلف؛

'٥' تقيد تكاليف صيانة وإصلاح الأصول الرأسمالية على حسابات الميزانية المناسبة. ولا تشمل أصول المنظمة الأثاث والمعدات وغيرها من الممتلكات المعمرة وتحسينات الممتلكات المستأجرة. وتقيد المشتريات على حسابات الميزانية في سنة الشراء. وتقيّد قيمة الممتلكات المعمرة في حسابات تذكيرية. ويُفصح عنها في الملاحظة ٦.

(ك) الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق:

'١' تدرج احتياطيات التشغيل وأنواع الاحتياطيات الأخرى في مجاميع احتياطيات وأرصدة الصناديق المبينة في البيانات المالية؛

'٢' تشمل الإيرادات المؤجلة الاشتراكات المعلنة لفترات مقبلة والإيرادات الأخرى المتلقاة ولكنها لم تكسب بعد؛

'٣' ترد التزامات المنظمة المتعلقة بالفترات المالية السابقة والجارية والمقبلة بوصفها التزامات غير مصفاة. وتظل التزامات الفترة الجارية المتعلقة بالحسابات الخاصة سارية مدة ١٢ شهراً بعد نهاية فترة السنتين المتعلقة بها. وتظل الالتزامات المتعلقة بمعظم أنشطة التعاون التقني سارية مدة ١٢ شهراً بعد نهاية كل سنة تقويمية.

(ل) **الاحتياطي المالي** – كما ورد في القاعدة ٣١١-٢ (ب) من القواعد المالية للمؤسسة، فإن الغرض من الاحتياطي المالي هو ضمان توفر السيولة المالية وسلامة المؤسسة، والتعويض عن عدم انتظام التدفقات النقدية، وتلبية الاحتياجات المماثلة الأخرى التي يقررها مجلس الإدارة. ومن حين لآخر، يحدد مجلس الإدارة مستوى الاحتياطي المالي، وفقا للفقرة ٢ من قراره ٢/٢، المؤرخ ٤ نيسان/أبريل ١٩٧٩، الذي أذن فيه المجلس للمدير التنفيذي أن يحدد مستوى الاحتياطي المالي للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٠ بمبلغ ٦٠٠٢٨١ دولار، وقد عدل الاحتياطي المالي آخر مرة في عام ١٩٨٩ إلى مستواه الحالي الذي يبلغ ١ ٠٠٢ ٦٦٣ دولاراً، وهو ما يُعادل ٩,٨٩ في المائة من مجموع تكاليف برنامج عمل المؤسسة الذي وافقت عليه اللجنة لفترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩.

(م) **الاحتياطي التشغيلي** – بالنسبة للحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج، وكما ورد في التعليمات الإدارية ST/AI/286، يُشترط الاحتفاظ في جميع الأوقات باحتياطي تشغيلي بنسبة ٢٠ في المائة من الإيرادات السنوية المقدرة لدعم البرامج في حساب مستقل للحماية من الحالات غير المتوقعة المتصلة بقصور الأداء والتسويات المتعلقة بالتضخم والعملات أو لتصفية الالتزامات القانونية في حالة الإلغاء المفاجئ للأنشطة الممولة من موارد خارجة عن الميزانية.

(ن) احتياطيات **الصندوق المخصص**. الأموال المخصصة لأنشطة مشاريع محددة لا تتاح لنفقات مشاريع وبرامج المؤسسة التي ليست لها اعتمادات.

(س) الالتزامات **الطارئة** – لم يُرصد أي اعتماد في المؤسسة لتغطية استحقاقات نهاية الخدمة، بما في ذلك الإجازات السنوية المستحقة، والاستحقاقات اللاحقة للتقاعد. ومع ذلك، رُصِد اعتماد لتغطية الالتزامات الطارئة لدفع التعويضات للموظفين الممولين من الصناديق الاستئمانية ومن المؤسسة، بموجب التذييل دال من النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة، وحُسب على أساس نسبة ١ في المائة من صافي الراتب الأساسي. وتأخذ البيانات المالية في الحسبان بالكامل جميع التكاليف التي يتوقع أن تنشأ عن قيام الوكالة الدائمركية للتنمية الدولية/ مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بإنهاء الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف المتعلقة بأنشطة المشاريع. وقد اعتبر أن هذا النقص سيخفض احتياطيات الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج.

(ع) **الأمم المتحدة – الموئل** منظمة عضو في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز وما يتصل بها من استحقاقات. ويمثل صندوق المعاشات التقاعدية خطة استحقاقات محددة ممولة. ويتكون التزام المنظمة المالي لصندوق المعاشات التقاعدية من اشتراكها المقرر بالمعدل الذي حددته الجمعية العامة إضافة إلى حصتها من أي دفعات عجز إكتوارية بموجب المادة ٢٦ من النظام المالي للصندوق. ولا تسدد هذه الدفعات إلا عندما تلجأ الجمعية العامة، إذا لجأت، إلى تطبيق المادة ٢٦ بعد تحديد وجود ضرورة لتسديد العجز على أساس تقييم الكفاية الاكتوارية للصندوق في تاريخ التقييم. وحتى إعداد البيان المالي الحالي، لم تلجأ الجمعية إلى هذه المادة.

الملاحظة ٣: ملخص التدفقات المالية

أُعد البيان الثالث باستخدام الطريقة غير المباشرة لبيانات التدفقات النقدية التي يشملها المعيار المحاسبي الدولي رقم ٧.

الملاحظة ٤: بيانات المؤسسة (الأول إلى الثالث)

(أ) الحسابات قيد التحصيل. فيما يلي مقارنة بين الحسابات قيد التحصيل الواردة في البيان الثاني في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر من عام ٢٠٠١ وعام ١٩٩٩:

	٢٠٠١	١٩٩٩
تبرعات قيد التحصيل		
حكومات (عدا الوكالة الدانمركية)	٤٠٦ ٤٧٢	٤٠٠ ٧٤٨ ١
صندوق الوكالة الدانمركية الاستئماني[1]	–	٧٥٨ ٣٩٢ ١
المجموع الفرعي	**٤٠٦ ٤٧٢**	**١٥٨ ١٤١ ٣**
جهات مانحة عامة أخرى	٨٧٥ ١٢٤	٣٤٥ ٣٧٤
المجموع الفرعي	**٢٨١ ٥٩٧**	**٥٠٣ ٥١٥ ٣**
رصيد معتمد لتغطية حالات التأخير في تحصيل الاشتراكات	–	(٤٧٤ ٢٢٠)
المجموع الفرعي	**٢٨١ ٥٩٧**	**٩٢٠ ٢٩٥ ٣**
الحسابات الأخرى قيد التحصيل		
موظفون	٥٠٢ ٣٤١	٦٥٧ ٥٦٠
بائعون	٣١٢ ٥٥	٠٠٣ ١٧٥
وكالات الأمم المتحدة الأخرى	٥٢٤ ٢٤	٣٥٠ ٢٩٠

	٢٠٠١	١٩٩٩
جهات أخرى	١٤ ٤١٧	–
المجموع الفرعي	**٤٣٥ ٧٥٥**	**١ ٠٢٦ ٠١٠**
المجموع	**١ ٠٣٣ ٠٣٦**	**٤ ٣٢١ ٠٣٩**

(أ) المبلغ ٧٥٨ ٣٩٢ ١ دولاراً المستحق القبض لصندوق دايندا الاستئماني يتعلق بصندوق استئماني منفصل داخل المؤسسة أغلق في عام ٢٠٠٠، وأدرج منفصلاً لأول مرة في التقرير المالي والبيانات المالية عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

(ب) **الأعباء المؤجلة**. تقدم المجاميع الواردة أدناه مقارنة بين المبالغ المدرجة في البيان الثاني بوصفها أعباء مؤجلة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر من عام ٢٠٠١ وعام ١٩٩٩ (بدولارات الولايات المحد):

	٢٠٠١	١٩٩٩
سلف المنح التعليمية	٩٦ ٩٢٠	٦٠ ٨٥٣
أرصدة أخرى	٩١ ٢٤٢	–
المجموع	**١٨٨ ١٦٢**	**٦٠ ٨٥٣**

(ج) **الحسابات المستحقة الدفع**. فيما يلي مقارنة بين الحسابات المستحقة الدفع الواردة في البيان الثاني في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر من عام ٢٠٠١ وعام ١٩٩٩ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

	٢٠٠١	١٩٩٩
حكومات	٣٢ ١٩٠	–
موظفون	١٦ ٨٣٥	٦٠ ٦٨٣
بائعون	٣٣٦ ٨٢٦	٦٢٨ ٩٨٠
وكالات متخصصة	٣٦ ٢٠٧	–
وكالات الأمم المتحدة الأخرى	١ ٦٢٨ ٨١٩	٢ ٩٨١ ٩٧٢
جهات أخرى	١١ ٥٠٤	–
المجموع	**٢ ١٦٢ ٣٨١**	**٣ ٦٧١ ٦٣٥**

الملاحظة ٥: الأرصدة المشتركة بين الصناديق

تقيد في الحسابات المشتركة بين الصناديق المعاملات بين المؤسسة وصناديق الاستئمان والحسابات الخاصة الأخرى وصندوق الأمم المتحدة العام، التي تسوى عادة بصورة دورية. وقد سُوِّيت الالتزامات المتفق عليها لصندوق الأمم المتحدة العام حتى ٣٠ حزيران/ يونيه ٢٠٠١ قبل تطبيق نظام المعلومات الإدارية المتكامل.

الملاحظة ٦: الممتلكات غير المعمرة

عملاً بالسياسات المحاسبية للأمم المتحدة، لا تدرج الممتلكات المعمرة في الأصول الثابتة للمنظمة ولكنها تحمّل على حساب المخصصات الجارية وقت امتلاكها. ويبين الجدول التالي الممتلكات المعمرة الموجودة في مقر الأمم المتحدة – الموئل ومكاتبا في الخارج وفي سائر مشاريع الأمم المتحدة – الموئل، حسب سجلات الجرد التراكمية لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي (بدولارات الولايات المتحدة):

	٢٠٠١	١٩٩٩
معدات مكاتب	٣٨٠ ٩٩٠	٣١٩ ٢٦٠
معدات نقل	٨٥ ٢٣٨	٣٠ ٤٠٧
أجهزة اتصال لاسلكية ومعدات اتصال	١٠٩ ٨٩٨	٢١ ١٢٠
معدات إعداد الوثائق والطباعة	٣٥٤	–
معدات سمعية وبصرية ومعدات تصوير	٩٢ ٣٢٤	٦٥ ٦٥١
أثاث	٧ ١٧١	–
معدات حاسوب	١ ١٩٤ ١٦٦	٩٤٧ ٣٠٧
معدات صيانة	١ ٣٨٧	١ ٠٨٣
المجموع	**١ ٨٧١ ٥٢٨**	**١ ٣٨٤ ٨٢٨**

الملاحظة ٧: الاحتياطيات وأرصدة الصناديق

يمثل حساب الفائض لدى الأمم المتحدة – الموئل وفورات في تصفية التزامات الفترة السابقة واشتراكات الدول الأعضاء وإيرادات أخرى مخصصة.

الملاحظة ٨: شطب المبالغ قيد التحصيل ورصد اعتمادات من أجل الحسابات غير القابلة للتحصيل

وفقاً للقواعد المالية، وبعد إجراء تحقيق كامل، شُطبت مبالغ مستحقة القبض غير قابلة للتحصيل بلغت ١٤٩ ٩٩١ دولاراً مقابل مخصصات اعتمدت في عام ١٩٩٩. وقد تقرر في كل حالة، على ضوء الحقائق التي كانت معروفة في ذلك الوقت: (أ) أنه لا يمكن أن تعزى الخسارة وتحمل إلى أي مسؤول في الأمم المتحدة (ب) وأنه قد بذل كل جهد لتحصيل المبلغ؛ (ج) وأن بذل جهود أخرى لتحصيلها ستكون عديمة الجدوى. وقد أُفرج عن رصيد الاعتماد البالغ ١٢٩ ٤٩٠ دولاراً لحساب تسويات السنة السابقة.

060902 300802 02-45857 (A)
0245857